



جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية



الدور الإقليمي للجزائر في مكافحة الإرهاب

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
تخصص: أنظمة سياسية مقارنة وحوكمة

إشراف الدكتور:
علي مدوني

إعداد الطالب:
يوسف نوي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
د. علي مدوني	أستاذ محاضر أ.	جامعة محمد خيضر - بسكرة	رئيساً
			مشرفاً ومقرراً
			عضواً مناقشاً

السنة الجامعية:

2014 - 2015م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

أحمد لله ملي، السادات والأرض وما بينهما

أحمد والشكر لله عز وجل الذي منّ علي بنحة العلم

ووقفتي وأمدني القوة والإرادة لإتمام هذا العمل.

أخص بالشكر إلى من أدين له بالنجاح أستاذي ومشرفي

الدكتور "علي مدوني" الذي لم يبخل علي بتوجيهاته ونصائحه القيّمة.

كما لا أنسى الشكر الكبير لكل أساتذتي

الذين ساهموا في تكويني على مستوى قسم العلوم السياسية بجامعة محمد خيضر بسكرة.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل من مدني يد المساعدة

من قريب أو من بعيد لإتمام هذا العمل المتواضع.



إهداء

أهري عملي المتواضع إلى والدري العزيزين اللذان
كان لهما الفضل الكبير في قطف ثمار عملي منذ طفولتي.

إلى إخوتي جلال، نبيل، هناء، ياسمينة

إلى جري المجاهر محمد الصالح أطال الله في عمره

إلى عمتي وحيدة وابنها سيف الدين

إلى كل أستاذة ثانوية رضارشير العاشوري

إلى الأستاذة حنان هوداوي

إلى صديقي العزيز عنتر سوني

إلى كل زملائي بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

خليل، مبارك، جمال، الصاوق، عادل، عبد الرحمن، وفاء،

نسمة، وليد، هشام، مراد، منير، حكيم، رمزي، فوزي

إلى كل شهادء الواجب الوطني



خطة الدراسة

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لظاهرة الإرهاب

المبحث الأول: تعريف الإرهاب

المطلب الأول: التعريف اللغوي والإصلاحي للإرهاب

المطلب الثاني: تعريف الإرهاب على مستوى الاتفاقيات الدولية

المطلب الثالث: تعريف الإرهاب على مستوى تشريعات الدول

المبحث الثاني: الإرهاب الدولي وبعض المفاهيم المشابهة له

المطلب الأول: الإرهاب والتطرف

المطلب الثاني: الإرهاب والعنف السياسي

المطلب الثالث: الإرهاب والجريمة المنظمة

المبحث الثالث: الإرهاب أشكاله وأساليبه ودوافعه

المطلب الأول: أشكال الإرهاب

المطلب الثاني: أساليب الإرهاب

المطلب الثالث: دوافع الإرهاب

الفصل الثاني: جهود الجزائر الإقليمية في مكافحة الإرهاب

"منطقة الساحل الإفريقي نموذجا"

المبحث الأول: واقع منطقة الساحل الإفريقي

المطلب الأول: الواقع الجيواستراتيجي لمنطقة الساحل الإفريقي

المطلب الثاني: الواقع الإقتصادي لمنطقة الساحل الإفريقي

المطلب الثاني: الواقع الأمني في منطقة الساحل الإفريقي

المطلب الرابع: الظاهرة الإرهابية في منطقة الساحل الإفريقي

المبحث الثاني: توحيد الجزائر للجهود الإفريقية وهندستها من أجل مكافحة الإرهاب في

الساحل الإفريقي

المطلب الأول: إتفاقية الجزائر لمكافحة الإرهاب عام 1999

المطلب الثاني: انشاء الجزائر للمركز الإفريقي للدراسات والبحث حول الإرهاب بالتعاون مع دول إفريقيا.

المطلب الثالث: إقامة المشاريع التنموية

المطلب الرابع: التنسيق والتعاون الأمني للجزائر مع دول الساحل والصحراء
المبحث الثالث: دعم الجزائر للمبادرات والمشاريع الغربية لمحاربة الإرهاب في
"منطقة الساحل الإفريقي"

المطلب الأول: التعاون الجزائري الأمريكي في مكافحة الإرهاب

المطلب الثاني: الإتفاق الثنائي بين الجزائر وإيطاليا لمكافحة الإرهاب في الساحل

المطلب الثالث: التعاون الجزائري مع منطقة الأمم المتحدة

المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه الجزائر إلى مكافحة الإرهاب بمنطقة الساحل

الخاتمة

قائمة الملاحق

قائمة المراجع

مقدمة

مقدمة

تعتبر الظاهرة الإرهابية من أهم الظواهر التي أثارت قلقا دوليا، بسبب انتشارها في معظم أنحاء العالم ونظرا لما تحدثه من تهديد للأمن والسلام العالمين أصبح الإرهاب حديث الساعة والشغل الشاغل للشعوب والأمم على اختلاف مستوياتها ، وإزاء تنامي قدرات التنظيمات الإرهابية في العالم واتساع جرائمها بشكل عام لتؤكد ما لا يقبل الشك أنها من الخطورة مالا يشهده عصر من عصور التاريخ على الرغم من تشابهها من حيث المبدأ والمضمون في كل زمان إلا أنها أعطت انطبعا أشرس عن الوحشية ودرجة الإجرام في عصرنا الحاضر لتصبح أقوى في الوسائل وأوسع في المدى كما هي عليه اليوم، ولم يسبق أن أشغل العالم في شتى بقاع الأرض بأمر أو قضية كما أشغل بالإرهاب، لكن هناك دول كثيرة عملت على مجابهته ومحاربتة واستئصاله والتي من بينها الجزائر التي وضعت مجموعة من الاستراتيجيات لمحاربة الإرهاب في الخارج منطلقة من تجربتها الداخلية، وحتى تتمكن من تسليط الضوء أكثر على تلك الآليات والإستراتيجيات اتخذنا نموذجا لذلك وهو المقاربة الأمنية الجزائرية في دول الساحل الأفريقي.

- أهمية الموضوع:

تتدرج أهمية موضوعنا المعني بالدراسة في أن الأعمال الإرهابية تتدرج تحت إطار الجريمة المنظمة وهي أكبر تهديد أمني تشهده منطقة الساحل الإفريقي والتي أصبحت القضية التي تصدر الأجندة الدولية خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، كما أن دراسة الجريمة المنظمة من خلال نموذج الإرهاب في الساحل الإفريقي يعد موضوع حديث مطروح ضمن المستجدات الدولية الحالية، نظرا لما شهدته هذه المنطقة من أعمال إجرامية خلفت آثار رهيبية على المستوى المحلي والدولي. كما أن موضوع الإرهاب له أهمية كبرى حيث أنه يوضح قضية حساسة تمس الأمن الإقليمي والدولي خاصة في مرحلة العولمة والتي تنحصر عنها إزالة الحدود بين الدول وهميا بحيث أصبح العالم

وكانه قرية صغيرة وتداخل القضايا وتشابكها ، من جهة أخرى منطقة الساحل الإفريقي يرتبط أمنها بأمن جيرانها وبالتالي يتوجب تظافر الجهود الإقليمية خاصة مع الجزائر.

- أهداف الموضوع:

- نهدف من خلال دراستنا لهذا الموضوع معرفة مدى خطر التهديدات الإرهابية في منطقة الساحل الإفريقي وتداعياتها الإقليمية والدولية ، ومعرفة أسباب بروز المعضلة الأمنية، وأهم الإستراتيجيات التي تنص على مكافحتها ، وكذا جهود الجزائر في القضاء على الإرهاب ومحاربه واستئصاله في الخارج وبالتالي إبراز دور الجزائر في تحقيق الأمن والإستقرار والسلام في المنطقة والعالم.

- أسباب اختيار الموضوع:

- أسباب ذاتية:

- الرغبة الشخصية في الدراسات الأمنية والاستراتيجية ، ودراسة هذا الموضوع تكمن في محاولتنا لمعرفة تداعيات الظاهرة الإرهابية في الساحل الإفريقي.
- الجزائر جزء من الظاهرة، وبروزها على الساحة الإقليمية والدولية كدولة لها خبرة في مكافحة الإرهاب.

- أسباب موضوعية:

ترتبط بأهمية الموضوع في حد ذاته ، كون موضوع الإرهاب في الساحل الإفريقي أصبح من القضايا البارزة باعتباره خطرا أمنيا على المستوى الإقليمي والدولي، وكذلك التهديد الإرهابي جعل منطقة الساحل الإفريقي قوس أزمات وبؤرة أحداث تمس بالأمن الإنساني والسلام العالمي وضرورة معرفة جهود الجزائر لمكافحته كما يسمح تركيز الدراسة على تهديد واحد من بين التهديدات المختلفة (الإرهاب) بتوسيع الإدراك المعرفي وبتعميق التحليل المنهجي له، الأمر الذي يكسب الباحث المتنازل للموضوع الخبرة ويسمح له بالاختصاص في مجال مكافحته.

الآليات والدراسات السابقة:

لم يحظ موضوع الإرهاب في الساحل الإفريقي بدراسة أكاديمية معمقة تكشف عن أسباب قيام هذه الظاهرة، والحلول المقترحة لاستئصالها من جذورها، باستثناء بعض الدراسات المحتشمة في هذا المجال والتي نذكر منها: الدراسة التي قدمتها الباحثة دحومان حسينة في بحث مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي.

- إشكالية الدراسة:

إلى أي مدى نجحت السياسة الأمنية الجزائرية في استئصال ومحاربة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي؟

- التساؤلات الفرعية:

- ماذا نقصد بالإرهاب وماهي صورته ودوافعه؟
- ماهي أهم الاستراتيجيات الجزائرية التي تسعى لمكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي .

- الفرضيات:

- يتطلب تحقيق الفعالية والجودة في مجال مكافحة الإرهاب تضافر كل الجهود الوطنية والإقليمية والدولية.
- كلما كان هناك استقرار وتنمية على المستوى الداخلي كلما أدى هذا إلى الحد من ظاهرة الإرهاب.

- مناهج الدراسة:

اعتمدنا المنهج المقارن لأن كل دراستنا تنصب في تخصصنا أنظمة سياسة مقارنة وحوكمة، كما اعتمدت على المنهج الوصفي في رصد الواقع الأمني والاجتماعي والاقتصادي في منطقة دول الساحل ، وكذا اعتمدت على منهج دراسة حالة من خلال دراسة الظاهرة الإرهابية من خلال نموذج الإرهاب في منطقة الساحل كما استعنت

بالمناهج التاريخي لمعرفة الخلفية التاريخية لظاهرة الإرهاب وتطورها في منطقة الساحل الإفريقي.

- تقسيم الدراسة:

قمت بتقسيم دراستي إلى فصلين أو شقين الأول نظري والثاني تطبيقي ، تناولت في الفصل الأول الإطار المفاهيمي لظاهرة الإرهاب حيث عرجت في المبحث الأول على تعريف الإرهاب تعريفا لغويا واصطلاحا وكذا تعريف الإرهاب على مستوى الاتفاقيات الدولية ثم عالجت في المطلب الثالث تعريف الإرهاب على مستوى تشريعات الدول كما تطرقت في المبحث الثاني إلى الإرهاب الدولي وبعض المفاهيم المشابهة له كالتطرف والعنف السياسي والجريمة المنظمة كما عالجت في المبحث الثالث الإرهاب الدولي من حيث أشكاله وأساليبه ودوافعه.

كما تطرقت في الفصل التطبيقي إلى جهود الجزائر الإقليمية في مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي من خلال ثلاث مباحث والتي عالجت فيها واقع منطقة الساحل الإفريقي وذلك برصد الواقع الجيوستراتيجي والاقتصادي والأمني لمنطقة الساحل الإفريقي ثم عرجت في المبحث الثاني إلى توحيد الجزائر للجهود الإفريقية وهندستها من أجل مكافحة الإرهاب في الساحل الإفريقي ، ثم وضحت في المبحث الثالث دعم الجزائر للمبادرات والمشاريع الغربية لمحاربة مجموعة من الاستنتاجات كخلاصة للدراسة والبحث.

صعوبات الدراسة:

- تكمن صعوبات الدراسة التي واجهتني خلال دراستي للموضوع في قلة الأدبيات والكتابات والدراسات إلى تطرقت إلى منطقة الساحل الإفريقي والتهديدات الأمنية فيها خاصة ظاهرة الإرهاب، كما أنه ورغم وجود بعض الدراسات التي تهتم بهذه الأزمة الأمنية التي يعيشها الساحل الإفريقي اليوم إلا أنهما لم تكن بالتعمق والتحليل الكافي.

- شح التقارير الرسمية :

- صعوبة الحصول على المعلومات الرسمية من وزارة الدفاع الوطني والمديرية العامة للأمن التي تتعامل بالتحفظ وعدم السماح بتدفق المعلومات قصد الدراسة والبحث.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لظاهرة الإرهاب

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لظاهرة الإرهاب

يعتبر الإرهاب من أخطر الجرائم التي تهدد البشرية ، وهو فيروس خطير الذي ما إن يصيب الأنظمة والمجتمعات حتى تتسارع أجهزة مناعتها لتطويقه واستئصاله قبل أن يستفحل خطره ويستعصى علاجه ، وبالتالي فهو أحد صور العنف التي عرفها المجتمع منذ أمد بعيد والتي تطورت مع العلاقات الإجتماعية في الكثير من بلدان العالم، غير أن الاختلاف في تحديد طبيعة الظاهرة قد أنتج أثر بالغ الأهمية ويتمثل في صعوبة الوصول والإتفاق على النطاق الدولي بشأن توحيد الجهود لمكافحته، وأساس الاختلاف يكمن في تحديد تعريف دقيق ومقبول من كافة الدول والجماعات والشعوب ، ومن خلال هذا الفصل نحاول إيجاد تعريف دقيق وجامع للإرهاب وهذا بالتطرق للمباحث الآتية:

- المبحث الأول: تعريف الإرهاب.
- المبحث الثاني: الإرهاب وعلاقته بالمفاهيم المشابهة له.
- المبحث الثالث: الإرهاب أشكاله وأساليبه ودوافعه.

المبحث الأول: ظاهرة الإرهاب

إن من أصعب جوانب دراسة الإرهاب هو محاولة الوصول إلى تعريف محدد للإرهاب، فهناك مشاكل كثيرة تحول دون التوصل لمثل هذا التعريف ، ومن أهمها أنه ليس لهذا الإصطلاح محتوى قانوني محدد، فقد شهد مصطلح الإرهاب تطور وتغير منذ استخدامه إلى حد اليوم.

المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للإرهاب

أ- لغويا: لم ترد كلمة الإرهاب أو الإرهابي في المعاجم القديمة بحرفيتها ، وذلك لحدثة استخدام هذه الكلمة ، ولكن من هذه المعاجم معان لكلمات جذورها وأصولها مادة "رهب"⁽¹⁾.

فقد ورد في كتاب (لسان العرب) في معنى كلمة الارهاب ومشتقاتها: "رهب، يرهب، رهبة، ورهبا بمعنى خاف... وترهب غيره إذا توعدده، وأرهبه واسترهبه بمعنى أخافه وفزعه"⁽²⁾.

أما في محيط المحيط فقد ورد الفعل رهب بالكسر، يرهب رهبة ورهبا بالضم أي خاف وبالتالي فهو الإخافة والترويع⁽³⁾. أما تركي ظاهر في كتابه (الإرهاب العالمي) يرى بأن الإرهاب كلمة لم يرد ذكرها في المعاجم العربية القديمة فهي كلمة مشتقة حديثا في اللغة العربية فرضتها جملة التطورات الفكرية والمتغيرات الاجتماعية والسياسية على المستوى الداخلي والدولي⁽⁴⁾، ومن ثمة كلمة الإرهاب أساسها رهب بمعنى أخاف وأن كلمة الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية، والإرهابي في "المنجد" هو من يلجأ إلى الإرهاب بالقتل والثأر والمتفجرات أو التخريب لإقامة سلطته⁽⁵⁾ أو تقويض أخرى.

(1) علي يوسف شكري، الإرهاب الدولي في ظل النظام العالمي الجديد (القاهرة: اتراك للطبع والنشر والتوزيع) 2008، ص 25.

(2) ابو الفضل ابن منظور ، لسان العرب، مج 1، ط3، بيروت، دار صادرة ، ص 436-437

(3) البستاني ، محيط المحيط، لبنان ، مكتبة لبنان، 1998، ص 206.

(4) تركي ظاهر، الإرهاب العالمي (لبنان: دار الحسام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1999) ص 11.

(5) جمال زايد هلال أبو عين، الإرهاب وأحكام القانوني الدولي، (عمان: زيد عالم الكتب الحديثة ، 2008) ص 22

*كما وردت كلمة الرهبة في القرآن الكريم في أكثر من موضع باعتباره مصدر البلاغة للدلالة على الخوف المشوب بالاحترام واستعملت الرهبة من أجل الدعوة لله كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَا حَ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾⁽¹⁾ (سورة الأعراف آية 154)

كما وردت كلمة الإرهاب والرهبة بمعنى الخشية من الله وتقواه سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَأَيُّي فَا رْهَبُونَ﴾⁽²⁾.

- كما وردت بمعنى الخوف والرعب قوله تعالى: ﴿وَاضْمِ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾ القصص 32 وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَلْقُوا فَلَمَا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ سورة الأعراف الآية 116⁽³⁾.

- كما وردت بمعنى الردع المعروف في موازين القوي العسكرية في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ أي أن الله سبحانه وتعالى أمر بالإعداد والتجهيز للقوة وليس استعمالها ، أي أنها قوة كامنة تردع العدو إذا أستشعرها⁽⁴⁾.

- أما في الحديث النبوي الشريف فلم ترد مشتقات كلمة رهب كثيرا أشهر ما ورد لفظ رهبة في حديث الدعاء: "رغبة ورهبة إليك"⁽⁵⁾.

إن خلاصة ما تم ذكره بجملها الدكتور (هيثم مناع) بقوله: "كلمة الرهبة في التاريخ واللغة العربية ترتبط بالخوف والفرع"⁽⁶⁾.

(1) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تسيير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط1، (بيروت : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر ، 206) ص 50.

(2) حكيم غريب ، السياسة الدولية والقانون الدولي: مكافحة الارهاب الجوي ، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2012) ص 62

(3) عبد الرحمان رشدي الهواري وآخرون ، الارهاب والعولمة ، (الرياض: أكاديمية نايف، ط1، 2002) ص 15-16.

(4) محمد سلامة رواشدة، أثر قوانين مكافحة الإرهاب على الحرية الشخصية، (عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع 2012) ص 35.

(5) يحي عبد المبيدي: مفهوم الإرهابيين الأصل والتطبيق ، على الرابط الآتي : <http://www.islamonline.net/arabic/mafahem/2001/article> تاريخ الدخول 03 / 11 / 2014 على الساعة 17:00

(6) هيثم مناع ، الارهاب وحقوق الانسان ، على الرابط الآتي : <http://hem.bredband-net/dccls/stuach-av-manna%bout%20terrorism-htm> تاريخ الدخول 26 / 10 / 2014 على الساعة 21:00.

- في اللغات الأجنبية كلمة (الإرهاب) بمعنى (Terrorisme) الفرنسية مشتقة من عبارة Terreur ومعناه الرعب واستخدمت كلمة Terrorisme إبان الفترة الممتدة من يونيو 1793 إلى 27 يونيو 1794 في فرنسا من طرف لجنة الأمن العام كمذهب للسيطرة وسيلة في الحكم على الرهبة والإرهاب⁽¹⁾. إذا انتقلنا إلى كلمة "Terror" فأصلها يرجع إلى الفعل اللاتيني terse وتعني الترويع والرعب أو الهول⁽²⁾.

- وهي مشتقة من الأصل اللاتيني (Terror Tersere) وهما فعلا ن يفيدان معنى أرتجف وإرتعش وارتعد ومن الأفعال المشتقة من الفعلين كل من TERRORIST وTERROR ولقد أدت التطورات الدولية إلى استحداث صيغ في الأدب السياسي وهي كلمة TERRORISME من الفعل TERRIER باللغة الفرنسية والتي لها مدلولاتها الإجتماعية والسياسية⁽³⁾، وبالتالي الثورة الفرنسية هي التي أنتجت (Système de Terreur) أي نظاما من الرعب ومن هنا يمكن القول بأن كلمة Teror وكلمة Terrorisme تشتركا إلى حد كبير للدلالة على نفس المعنى⁽⁴⁾. والأصل اللغوي لكلمة إرهاب في اللغة الانجليزية هو الفعل اللاتيني "Ters" الذي أشتقت منه كلمة TERROR ومعناها الرعب أو الخوف⁽⁵⁾.

2- اصطلاحا:

لا يوجد هناك اتفاق عام حول تعريف الإرهاب لدى المختصين سواء أفي العلوم السياسية أو في الإستراتيجيات المعاصرة أو لدى علماء النفس أو الاجتماع، لذا سنحاول تقديم مجموعة من التعاريف التي قدمها المتخصصين بغرض تحديد مفهوم لهذه الظاهرة الدولية المعقدة المتغيرة وهي كالآتي:

• عرف قاموس إكسفورد Oxford مصطلح الإرهاب بأنه: مجموعة أعمال العنف الصادرة عن مجموعات سياسية لتحقيق أغراض وغايات سياسية ، ولكمة إرهاب

(1) ميهوب يزيد: مشكلة المعيارية في تعريف الارهاب، رسالة ماجستير في القانون الدولي العام ، جامعة فرحات عباس ، سطيف 2004/2005، ص 8.

(2) عبد الناصر حريز: النظام السياسي الإرهابي الإسرائيلي ، مكتبة مدبولي ، بدن ، ط1، 1997، ص 17.

(3) طارق عبد العزيز حمدي: المسؤولية الدولية الجنائية والمدنية عن الجرائم الارهاب الدولي، (مصر: دار الكتاب القانوني للنشر 2008) ص 11

(4) محمد تاج الدين الحسيني، مساهمة في فهم ظاهرة الإرهاب الدولي ، مجلة الوحدة، عدد 67، أبريل 1999، ص 23

(5) طارق عبد العزيز حمدي: المرجع السابق، ص 12

Terrorisme تشير إلى أي شخص يحاول أن يدعم آراءه بالإكراه أو التهديد أو الترويع⁽¹⁾.

• الإرهاب في الموسوعة السياسية: "يتضمن معنى الإرهاب استخدام العنف غير المقنن أو التهديد باستخدامه ، بمختلف أشكاله وصوره كالإغتيال أو التشويه أو التعذيب أو التخريب أو النسف ، وذلك بغية تحقيق هدف سياسي معين وهو بشكل عام وسيلة من وسائل الحصول على السلطة أو المعلومات أو المال واستخدام الإكراه للوصول إلى إكراه الآخرين⁽²⁾.

وفي موسوعة لاروس ورد مصطلح TERRORISME وتعني أعمال العنف (اعتداء، خطف، الرهائن...الخ) التي ترتكبها المنظمات لخلق جو من اللا أمن وإرهابي Terroriste هو ذلك الشخص الذي يمارس العنف⁽³⁾.

كما يعرف أيضا على أنه "محاولة نشر الذعر والفرع لأغراض سياسية كما أن الإرهاب وسيلة تستخدمها حكومة استبدادية لإرغام الشعب على الخضوع والإستسلام لها⁽⁴⁾. ويشير إلى اختلاط مفهوم الإرهاب كظاهرة في الصراع السياسي مع أنماط أخرى من العنف ، مثل حركات التمرد والعصيان والإنتقلاب، حتى وصل الأمر أحيانا إلى اعتبار بعض وسائل الضغط السياسي نوعا من الإرهاب⁽⁵⁾.

• كما يعرف على أنه "استخدام للعنف، مقصود وغير قابل للتبؤ به أو تهديد باستخدام العنف لتحقيق أهداف يمكن التعرف إليها، يتضمن الإرهاب هجمات ضد السواح وموظفي السفارات والطاقم العسكري والعاملين في مجال الإغاثة وموظفي الشركات المتعددة الجنسيات ، يكون الإرهاب وسيلة يستخدمها الأفراد والجماعات ضد الحكومات ويمكن أن تستخدمها وترعاها حكومات ضد مجموعات معينة⁽⁶⁾. "هو فعل من أفعال

(1) joul Irrieger, (the exford com panionto polities) worls, exford-university , newyork.1993, p 902

(2) عبد الوهاب الكيالي وآخرون: موسوعة السياسة ، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط2، ص 153.

(3) Lorousse boards, (le petit la rousse), 1998. P 1003.

(4) Poul w, lkinson, terrorismand the librral state, the nacmillan press, london, 1977, p 49

(5) محي الدين عوض، دراسات في القانون الدولي الجنائي (القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة ط1، 1996) ص 34

(6) نعوم تشومسكي وآخرون، العولمة والأرهاب حرب أمريكا على العالم، ترجمة حمزة المزيني، القاهرة، ط1، 2009، ص 63.

العنف أو التهديد به يسبب فزعا ورعبا من خلال أعمال القتل أو الإغتيال أو حجز الرهائن أو اختطاف الطائرات، والذي يستهدف تحقيق أهداف سياسية سواء قامت به دولة أو مجموعة من الأفراد ضد دولة أخرى أو مجموعة أخرى من الأفراد وذلك غير الكفاح الوطني المسلح المشروع... " (1).

• كما عرفه الفقيه الفرنسي سوتيل (Sotil) بأنه "العمل الإجرامي المقترن بالرعب والعنف والتخويف الشديد بقصد الوصول إلى هدف محدد" (2) أما سالدانا أستاذ القانون الجنائي بجامعة مدريد Saldana فيعرفه: هو كل جريمة أو جناية سياسية أو اجتماعية، يترتب عن تنفيذها الفرع العام، كونها تحمل بطبيعتها معنى الضرر العام (3)

• كما اعتبره الفقيه الفرنسي دونودوي فاير « Doundio devber » أفعال عصابة غالبا ما تكون ذات طبيعة دولية ويكون من شأنها نشر الرعب باستخدام المتفجرات وتدمير خطوط السكك الحديدية وقطع السدود وتسميم المياه المعدة للشرب ونشر الأمراض المعدية ما يؤدي إلى خلق حالة من الخطر العام.

• كما وضع اليكس شميد Alex chmid إلى وجود عناصر مشتركة بين هذه التعاريف في كتابه الإرهاب السياسي Political Terrorisme وذلك بعد مراجعة مائة تعريف للإرهاب، من قبل خبراء وباحثين في هذا المجال وهذه العناصر هي:

- مفهوم تجريدي بدون جوهر.
- لا يكفي تعريف واحد لحصر جميع استخدامات المصطلح.
- العديد من التعاريف تشترك في عوامل عامة.
- معنى الإرهاب مستمد من الضحية المستهدفة (4).
- يقول الدكتور محمد مؤنس محب الدين "عندما نتأكد أن الفاعل قد اتجه إلى إحداث حالة من الرعب، لغرض فرض سيطرته نكون أمام حلة إرهاب (5).

(1) أحمد يوسف التل، الإرهاب في العالمين العربي والغربي (عمان: دائرة المطبوعات للنشر، ط1، 1998) ص 32

(2) a.Sotil ? le terrorisme internationale, recueil des cours de l'academie de droit international, ucel, 1983) p 96

(3) عبد الله سليمان ، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي ، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية 1962)، ص 219

(4) أحمد فلاح العموش: مستقبل الارهاب في هذا القرن ، (الرياض: أكاديمية نايف، ط1، 2006)، ص 20.

(5) محمد مؤنس محب الدين ، الإرهاب في القانون الجنائي على المستوى الوطني والدولي ، (القاهرة : دار الوزان للطباعة والنشر، ط1، 1987، ص 71.

- وهناك من أشار إلى أن التعريف الأمثل للإرهاب يجب أن تتوفر فيه عنصر التجريد والموضوعية ويستبعد عنصر العدوان والمشروعية⁽¹⁾.
- كما يعرفه ليمنكين (lemkin) بأنه "تخويف الناس بمساهمة أعمال العنف"⁽²⁾.
- ويعرفه "نونى غال" (Noenigal) أنه "طريقة عنيفة أو أسلوب عنيف للمعارضة السياسية وهو يتكون من العنف والتهديد به، وقد يتضمن التهديد أو العنف البدني الحقيقي، أو ممارسة العنف النفسي، وقد يمارس الإرهاب ضد أبرياء، أو ضد أهداف لها ارتباط مباشر بالقضية التي يعمل الإرهابيون من أجلها"⁽³⁾.
- أما الكاتب "جنيكر" فيعرفه بأنه "العنف الذي يهدد ضحاياه سواء أجا من قبل الأفراد أو الجماعات، من أجل تحقيق مظاهر الخوف والرهبة.... إن الإرهاب هو العنف الموجه ضد العامة من أجل تحقيق مظهر الخوف"⁽⁴⁾.

أما التعريف الإجرائي للإرهاب: هو أي عمل يهدف إلى قتل أو إحداث أذى جسدي لأي من المدنيين، أو أي شخص منخرط في أعمال عدائية أو صراعات مسلحة، أو أي عمل يهدف إلى تنظيم أو مساعدة أو تحريض على أعمال تستهدف إرهاب المواطنين أو النيل من الأمن العام.

المطلب الثاني: تعريف الإرهاب على مستوى الاتفاقيات الدولية

1/ اتفاقية جنيف الخاصة: بمنع وقمع الإرهاب لعام 1939

تعرف هذه الاتفاقية الإرهاب في المادة الأولى من الفقرة 2 على أنه يتطرق إلى الأفعال الإجرامية الموجهة ضد دولة والتي من شأنها إثارة الفرع لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس لدى الجمهور⁽⁵⁾. المادة الثانية من الاتفاقية تقرر أنه على الدول

(1) أحمد جلال عز الدين: الإرهاب في الشرق الأوسط - مداخل تعريف الإرهاب ودوره في الصراع السياسي- أوراق الشرق الأوسط، العدد 13 (نوفمبر 94-مارس 95) ص 22.

(2) عبد الوهاب حومد، الإجرام السياسي، (بيروت: دار المعارف، 1964) ص 220.

(3) Noemi Gal, international coopération: supperterrorism, Room Aelm, london, 1985, p 02.

(4) سليم قرحالي، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير بجامعة الجزائر، 2001/2000، ص 38.

(5) شرقي عبد الغاني: الإستراتيجية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية، فرع علاقات دولية جامعة الجزائر+، 2006-2007، ص 29.3

الأطراف أن تدرج في تشريعاتها الجنائية الأفعال التالية كجرائم إرهاب وفق المادة الأولى، إذا ارتكب على إقليمها ووجهت ضد دولة طرف أخرى.

(أ) الأفعال العمدية الموجهة ضد الحياة أو السلامة الجسدية أو صحة أو حرية الفئات التالية:

* رؤساء الدول ومن اختصاصات رئيس الدولة.

* أزواج الأشخاص السابقين.

* الأشخاص المكلفين بوظائف أو أعباء عامة، إذا ارتكب الفعل بسبب الوظائف أو الأعباء التي يؤديها⁽¹⁾.

(ب) الفعل العمدي المتمثل في التخريب أو الإضرار بالأموال العامة أو المتخصصة للإستعمال العام والتي تخص دولة طرف أخرى أو تخضع لها.

(ج) الفعل العمدي الذي من طبيعته تعريض الحياة الإنسانية للخطر لإنشاء وضع خطر عام.

(د) محاولة ارتكاب الجرائم السابقة.

(هـ) تصنع أو الحصول على، أو حيازة أو تقديم الأسلحة والذخائر والمتفجرات أو المواد الضارة، بهدف تنفيذ إحدى الجرائم السابقة في أي بلد كان⁽²⁾.

المطلب الثالث: تعريف الإرهاب على مستوى تشريعات الدول

لقد سارعت العديد من الدول إلى وضع تعريف خاصا للإرهاب من خلال إصدار قوانين وتشريعات وطنية تجرم الفعل الإرهابي ويتضح ذلك فيما يلي:

(1) مشهور بخيت العريمي، الشرعية الدولية لمكافحة الإرهاب، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2009)، ص 32-33.

(2) حكيم غريب، نفس المرجع السابق، ص 263-264.

- **التعريف الأمريكي:** مع نهاية الستينات وبداية الثمانينات ووصول "ريغان" للحكم تكثفت جهود المؤسسات الأمريكية لمكافحة الإرهاب ومحاولة إيجاد تعريف له، وقد أيد بعض رجال القانون الرئيس الأمريكي في أفكاره واعتبروا الإرهاب عنفا موجهاً إلى الدول وليس من الدول وتم اعتباره تهديداً للأمن القومي، حيث أصدرت وزارة الخارجية الأمريكية عام 1988 تعريفاً للإرهاب هو: "العنف المهيأ مسبقاً والمسير سياسياً والمرتكز ضد أهداف غير قتالية من قبل مجموعات وطنية أو عملاء سريين، ويقصد به التأثير على جمهورها"⁽¹⁾.

- وعرفت كذلك وكالة الاستخبارات الأمريكية الإرهاب عام 1988 بأنه التهديد باستعمال العنف لأغراض سياسية من قبل أفراد أو مجموعات تعمل لمصلحة أو ضد مصلحة سلطة حكومية قائمة، وعرفه كذلك مكتب التحقيق الفيدرالي بأنه: "استخدام القوة أو العنف غير القانوني ضد الأشخاص وممتلكاتهم"⁽²⁾.

- وفي سويسرا نجد (المادة 304) من قانون العقوبات تصنيف عنصر الوسيلة حيث ورد تعريف للأعمال الإرهابية على أنه: "جميع الأفعال التي ترمي إلى إيجاد حالة ذعر، وترتكب بوسائل كالأدوات المتفجرة والأسلحة الحربية والمواد الملتهبة والمنتجات السامة أو المحرقة والعوامل البائية أو الجرثومية التي من شأنها أن تحدث خطر عاماً"⁽³⁾.

- **الإتفاقية الأمريكية (02 فيفري 1971)** وعرفت باتفاقية منع وقمع أعمال الإرهاب وهذه الأعمال طبقاً للمادة الأولى هي تلك التي تتخذ شكل الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص وما يتصل بها من ابتزاز من قتل واختطاف وغيرها... التي تعرض حياة وسلامة أولئك الأشخاص الذين يتعين على الدولة وفقاً للقانون الدولي أن توفر لهم حماية خاصة⁽⁴⁾.

(1) محمد عب المطلب الخشن: تعريف الإرهاب الدولي بين الاعتبارات السياسية والاعتبارات الموضوعية ، (الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2007) ص 98-99.

(2) هبة الله خميس، الإرهاب والصراع والعنف في الدول العربية ، ط2 (الاسكندرية : مكتبة الوفاء القانونية ، 2011، ص 24.

(3) محمد عزيز شكري، الإرهاب الدولي ، (لبنان" دار العلم للملايين، 1992) ص 51.

(4) تركي ظاهر ، نفس المرجع السابق، ص 13.

- الإتفاقية الأوروبية لمنع وقمع الإرهاب (29 جانفي 1977) المادة الأولى منها تضمنت تعريف حصري للإرهاب ، حيث عدت بعض الجرائم التي لا تعتبر من الجرائم السياسية أو الجرائم التي ترتبط بها أو من الجرائم الناتجة عن دوافع سياسية⁽¹⁾.

- الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب (22 أبريل 1988):

عرفت الإرهاب بأنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم، بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو منعهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو أحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة واحتلالها أو الإستيلاء عليها أو تعرض أحد الموارد الوطنية للخطر"⁽²⁾.

من خلال هذه التعاريف نجد أن جل الإتفاقيات ركزت على أسلوب أساليب الإرهاب ألا وهو اختطاف الطائرات أو احتجاز الرهائن في البداية ثم أكدت على تجريم العمل الإرهابي جملة وتفصيلا.

أما في فرنسا وبموجب القانون رقم 1020/86 لعام 1986 عرف القانون الفرنسي الإرهاب بأنه خرق للقانون يقدم عليه فرد من الأفراد أو تنظيم جماعي، بهدف إثارة اضطراب خطير في النظام العام عن طريق التهديد بالترهيب⁽³⁾. ومثل هذا التعريف يركز على عنصر الفاعل سواء فردا أو تنظيم جماعي، وكذا الأثر الذي يخلفه بوصفه الخطير باستخدامه عنصر الترهيب.

في حوصلة لما تناولناه في هذا المبحث نخلص إلى أن الإرهاب الدولي ظاهرة تكتسي ثوب العالمية والشهرة لأنها حضيت باهتمام الجميع سواء باحثين أو فقهاء أو منظمات دولية أو دول في حد ذاتها هذا الإهتمام ولد لديهم الفضول والرغبة في وضع

(1) Alexander younuh, terrorism, political and legal documents, dordec htm, 1992, p 250.

(2) عمر المستري، ملاحظات حول الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، متحصل عليه من الموقع تاريخ الدخول

<http://hem.breadband.net> 2014/12/10

(3) محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص 51.

تعريف شامل لهذه الظاهرة فذهب كل برؤيته لها وقام بوضع العديد من التعاريف التي بسطت على الأقل مفهوم هذه الظاهرة ، وجعلت جزءا منها بارز للعيان.

- أما إذا اتجهنا إلى التشريع الجزائري نجد أن أول تعريف للإرهاب ورد في المرسوم التشريعي المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 المتعلق بمكافحة الإرهاب والتخريب، كما تنص المادة (87) من القانون الجزائري والمعدل بالأمر رقم 95-11 المؤرخ في فبراير 1995 تحت عنوان الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية على النحو الآتي "يعتبر فعلا إرهابيا أو تخريبيا في مفهوم هذا الأمر كل فعل يستهدف أمن الدولة والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه ما يأتي⁽¹⁾.

- بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو انعدام الأمن من خلال الإعتداء المعنوي أو الجسدي على الأشخاص أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المس بممتلكاتهم. عرقلة حركة المرور ، أو حرية التنقل في الطرق والتجمهر أو الإعتصام في الساحات العمومية ، الإعتداء على رموز الأمة أو الجمهورية ونبش أو تدنيس القبور ، الاعتداء على وسائل المواصلات والنقل والممتلكات ، الإعتداء على المحيط، عرقلة عمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة ، عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات⁽²⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية ، عدد 11، ص 08

(2) فضيل حسنين: التعاون الجزائري الأمريكي حول مكافحة الارهاب ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص دراسة أمنية واستراتيجية ، جامعة قسنطينة 2012/2013.

المبحث الثاني: الإرهاب وبعض المفاهيم المشابهة له

المطلب الأول: الإرهاب والتطرف

عادة ما يتم استعمال مصطلحي التطرف والإرهاب بطريقة مترادفة ومتتابعة بشكل جعل الإرهاب يتطابق مع التطرف وبالأخص التطرف الديني ، ولاسيما في المجتمعات العربية، فالتطرف لغة معناه "الوقوف في الطرف بعيدا عن الوسط وأصله في الحسيات ثم انتقل إلى المعنويات، كالتطرف في الدين أو الفكر أو السلوك⁽¹⁾. ومن ثم أصبح التطرف وصف معياري لأراء تعصب الأفراد والتطرف في أبسط معانيه هو "الخروج عن القواعد الشفهية أو المكتوبة والقيام والأطر الفكرية والدستورية... وموضوع التطرف قد يكون فكريا أو سلوكيا ، ومن ناحية أخرى التطرف هو كلا نهايتي مقياس الاعتدال وليس بأحدهما فقط⁽²⁾.

وأجاب الدكتور (محمد أحمد بيومي) على علاقة الارهاب بالتطرف بقوله: " قد يصل التطرف إلى نهاية مقياس الاعتدال ويتحول المتطرف من فكر أو سلوك مذهري إلى عمل سياسي ، وهنا يلجأ المتطرف إلى استخدام وسيلة العنف لتحقيق المبادئ التي يؤمن بها... وعندما تستطيع الجماعة المتطرفة أو تحقق بعض الانتصارات ... فإنها تلجأ إلى استخدام وسيلة الإرهاب.

ويرى الدكتور محمد موسى عثمان أن اللفظ الأصح في وصف هذه الحالة أي مجاوزة حد الاعتدال هو لفظ الغلة أو المغالات السياسية أو الدينية أو المذهبية أو الفكرية وبالتالي فالغلو تجد في التعصب والعنف⁽³⁾.

المطلب الثاني: الإرهاب والعنف السياسي

هناك تعاريف متعددة ومتباينة للعنف نورد منها هذا التعريف الذي ورد في قاموس علم الاجتماع هو "تعبير صادر عن القوة التي تمارس لإجبار فرد أو جماعة أخرى ويعبر

(1) يوسف القرضاوي: الصحة الإسلامية بين الجود والتطرف ، (قطر : كتاب الأمة 1992) ص 23.

(2) محمد أحمد بيومي، ظاهرة التطرف (الأسباب والعلاج) ، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1992، ص 05.

(3) محمد موسى عثمان، الإرهاب: أبعاده وعلاجه ، (مكتبة مدبولي، 1996) ص 17

العنف عن القوة التي تتخذ أسلوب فيزيقي كالضرب والحبس والإعدام، أو يأخذ صورة الضغط الإجتماعي وتعتمد مشروعيتها على اعتراف المجتمع به⁽¹⁾.

في تعريف الإرهاب تم التأكيد على مؤشر العنف كعنصر أساسي للفعل الإرهابي ، إن كل من الإرهاب والعنف يلتقيان في فكرتي القوة والإكراه، ففكرة السيطرة الموجودة في الإرهاب تثير تلك القوة حيث تكون في القوة طاقته وفي الإكراه أثره⁽²⁾. لكن الإرهاب هو الصورة الوحيدة من صور العنف السياسي التي يحرص فيها الفاعل على تجاوز الهدف المباشر وهو ما يعرف بالطابع الرمزي الدعائي والأثر النفسي للفعل الإرهابي ، يضاف إلى ذلك درجة التنظيم التي يتميز بها والتي تتجسد في أساليبه المختلفة كالإغتيال وخطف الطائرات في حين نجد مظاهر العنف تتعدد وتتنوع بشكل يتجاوز مفهوم الإرهاب من خلال مظهر الإضطراب والمظاهرات، المحاولات الانقلابية ، أحداث الشغب ، الحروب الأهلية، الإعتقالات ، الأحكام بالحبس والإعدام⁽³⁾.

من خلال ما سبق يمكننا أن نميز بين العنف السياسي والإرهاب على النحو الآتي:

- يعتبر العنف السياسي أعم من الإرهاب والإرهاب هو صورة من صور العنف السياسي وإن كان مختلفا عنه في الأهداف والوسائل والأساليب.
- الإرهاب هو الصورة الوحيدة من صور العنف السياسي التي تحرض الفاعلين من خلال قيامهم بالعمل العنيف ، على تجاوز نطاق وحدود الهدف المباشر لهذا العمل العنيف ليصل تأثيره إلى طوائف أو أفراد مستهدفة بالعمل الإرهابي.
- أهداف الإرهاب عادة ما تكون الدعاية ما يرغب الإرهابيون في إثارتها ، وجذب انتباه العالم نحو أبعادها وجوانبها وتطوراتها وذلك عل نحو مغير للأهداف التي يسعى إلى تحقيقها مرتكبوا أعمال العنف السياسي الأخرى.

(1) محمد حافظ الزهوان: التخطيط لمواجهة الأزمات والكوارث ومكافحة الأزمات ، ط1، (القاهرة: هلا للنشر والتوزيع 2006) ص 22.

(2) أدونيس الفكرة، الإرهاب السياسي بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية ، (بيروت دار الطليعة للطباعة والنشر 1992) ص 62.

(3) محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي على المستوى الوطني والدولي ، (القاهرة: دار الوزان للنشر)

- يركز العمل الإرهابي عادة على التأثير على عقل وقلب الجماهير أي أن التركيز على ما يفكر فيه الناس ويشعرون به، وهذا يؤثر بدوره على سلوكهم وهذا الأمر ليس قائما بصورة مطلقة فيما يتعلق بصور العنف السياسي الأخرى.
- العمل الإرهابي يعتمد بصورة أساسية وجوهرية على استخدام وسائل الإتصال في تحقيق أهدافه ، وتوصيل رسالته ونشر قضيته وهذا بالإعتماد على وسائل الإعلام والإتصال الجماهيري ليس محوريا في معظم صور العنف الأخرى⁽¹⁾.

المطلب الثالث: الإرهاب والجريمة المنظمة.

الجريمة المنظمة هي تلك الجريمة التي ترتكبها منظمات أو عصابات إجرامية بهدف تحقيق مكاسب ذاتية ومنافع مادية وتلجأ في ذلك إلى العديد من الوسائل كالنصب وغيرها في حين يسعى الإرهابيون إلى تحقيق غايات سياسية والدعاية لقضيتهم عن طريق العنف، والفعل الإجرامي عادة ما يترك تأثيرا نفسيا له نطاق محدود لا يتجاوز نطاق الضحايا في حالة الجريمة، بينما يترك الفعل الإرهابي تأثيرا نفسيا غير محدود يتجاوز نطاق الضحايا لممارسة الضغوط على المجتمع أو السلطة الحاكمة لتتخلى عن سياسة أو قرار ما⁽²⁾.

وقد استخدم الباحثون العديد من المصطلحات المتباينة عن الجريمة المنظمة ومن بينها: الجريمة الإحترافية ، الجريمة المتقنة والجريمة المخططة ومن بين المصطلحات يعد مصطلح التنظيمات الإرهابية الدال على هذه الظاهرة وذلك للإعتبارات التالية:

- الجريمة المنظمة ليست جريمة واحدة، أي أنها مشروع إجرامي تحوي أنشطة إجرامية متعددة يقوم بها أناس متعددون.
- يقوم هذا التنظيم على علاقات بين أدوار متباينة وأوضاع مختلفة ترتب حقوق والتزامات متباينة، وتجمع بينهم أساليب ومستويات ومواقف واتجاهات وقواعد واتفاقيات تسهل عملية التنسيق بين نشاطاتهم الإجرامية وتدعيم تقسيم العمل بينهم.

(1) عبد الناصر حريز، مرجع سابق، ص 53.

(2) شعيب مختار، الإرهاب صناعة عالمية، (مصر: نهضة نصر للطباعة والنشر 2004) ص 37.

- تنظيم على نحو هادف وله أغراض متعددة بعضها معلن والآخر غير صريح⁽¹⁾.

يرى البعض أن الجريمة الإرهابية ، أحد أشكال الجرائم المنظمة بأبعادها الجديدة، نظرا للأثار السلبية والدمار الذي يلحقه بالمجتمع الإنساني من جراء تزايد الإرهاب وعليه من النقاط المشتركة بين كل من الجرائم الإرهابية والجريمة المنظمة إلا أن لكل منهما أهدافه وطبيعته إلى نوجزها فيما يلي:

- تعبر الجريمة الإرهابية عن عنف منظم، تهدف إلى تحقيق مطامع معينة قد تكون سياسية في حين أن الجريمة المنظمة تمثل عنفا منظما غايته تحقيق مكاسب مادية.
- الجريمة المنظمة هي إحدى الظواهر الإجتماعية التي تهدد الأمن العام والقومي في المجتمع الدولي، أما الجريمة الإرهابية فهي ظاهرة تهدد النظام الإجتماعي والإستقرار السياسي والأمني في دولة أو عدة دول .
- تنفذ الجريمة جماعات إجرامية ، أما الجريمة الإرهابية فنقوم على مجموعة تابعة لمنظمات إرهابية مثل الألوية الحرة أو تنظيم القاعدة أو غير ذلك⁽²⁾.
- الجريمة المنظمة ترتكب لتحقيق مكاسب ذاتية ومنافع مادية ، كالإستحواذ على المال والممتلكات أو تلجأ في سبيل ذلك إلى العديد من الوسائل كالنصب والإحتيال والسطو والقتل في حين يسعى الإرهابيون إلى تحقيق غاية معينة والدعاية لها عن طريق العنف نتيجة لاتساع المنظمات الإجرامية ظهر مصطلح المنظمات الإجرامية عبر الوطنية المتمثلة في (ألمانيا الايطالية، الإجرام الروسي المنظم، الجمعيات الثالوثية الصينية، الكارتلات، الكولومبية إلى غير ذلك⁽³⁾).

وللتمييز بين المصطلحين يمكن القول أن الإرهابي يسعى إلى تحقيق غايات أهداف قد تكون سياسية والدعاية لقضيته ومبادئه عن طريق العنف في حين تعمل العصابات الإجرامية على تحقيق غايات وأهداف مادية بحتة ومنافع ومكاسب ذاتية، بينما يعمل الإرهابي مجردا عن المصلحة الذاتية أحيانا ومدافعا عن مبادئ ومثل عليا وقضايا مقبولة

(1) حسين محي الدين أسامة: جرائم الإرهاب على المستوى المحلي والدولي ، (الاسكندرية : المكتبة الغربي الحديث، 2009) ص 144-145.

(2) محي الدين أسامة، مرجع سابق، ص 145.

(3) نفس المرجع السابق، ص 145.

من وجهة نظره، فإن المجرم عادة ما لا يعمل لتحقيق منفعته ومصالحته دون أن يكون مقتنعا بفكرة ما أو مبدأ معين، وعليه فإن الإرهابي يعمل بدافع معنوي يتمثل في قناعته التامة بالمبدأ ، بينما يسعى المجرم إلى إشباع حاجة في نفسه تدفعه دائما ارتكاب المزيد من الجرائم⁽¹⁾.

(1) شعيب مختار، مرجع سابق، ص 76-87.

المبحث الثالث: الإرهاب، أشكاله وأساليبه ودوافعه

المطلب الأول: أشكال الإرهاب

تتعدد أنواع الإرهاب وتباين وتتباين المعايير المتبعة، من مدى ونطاق وطبيعة وفاعل وغيرها ، ولصعوبة الإلمام بمختلف أنماط وأشكال الإرهاب تم الاعتماد على أربعة معايير للتمييز بينها: المعيار التاريخي، معيار الفاعل، معيار غرض الفاعل ومعيار النطاق بداية بالمعيار التاريخي يمكن تقسيم الإرهاب إلى نمطين هما: إرهاب الماضي والإرهاب المعاصر.

أولاً: الإرهاب الماضي:

في جذوره العميقة عبارة عن أعمال فردية منعزلة وخارجة عن إطار أي تنظيم أو سياسة ما، لكن منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين تنامت ممارسة الإرهاب وقد تركز هذا النمط من الإرهاب في إرهاب الحركات الفوضوية والعدمية⁽¹⁾. وبالنظر إلى هاتين الحركتين، نجد أن ما يميز الإرهاب في هذه المرحلة "الطابع الفردي" من خلال دعوة الفرد للفرد ضد أي سلطان بشري أو الإلهي، وكذا انتقاله من أيدي الحكام إلى أيدي المحكومين، فبعد أن كان الإرهاب نظام في الحكم ووسيلة بيد من هم في السلطة أصبح وسيلة تستخدم ضد الحكومات والسلطات (جماعات خارجة عن القانون) ليدخل بذلك الإرهاب مرحلة جديدة ينقلب فيها المفهوم التقليدي بكامل أسسه ومبادئه أطلق عليه "إرهاب الماضي"⁽²⁾.

ثانياً الإرهاب المعاصر:

وهو الذي نعيشه ونعايشه من وقت لآخر في عصرنا الحالي وظهر هذا النمط في ستينات القرن العشرين وهو خليط من حركات التحرر القومي والثوري واليسار الجديد والإتجاهات الفاشية، ويتميز هذا النمط من الإرهاب بالطابع الجماعي أكثر من الصفة الفردية، كما تقوم عليه العديد من المنظمات البالغة التعقيد، المتطورة

(1) عرسان عبد اللطيف، الإرهاب وسبل المواجهة" مجلة الأمن والحياة ، العدد 204، مارس - ماي 1999) ص 31.
(2) أحمد فلاح الهوش/ عن ندوة (مكافحة الإرهاب) ، مجلة الأمن والحياة، العدد 203 (جوان- أوت 1999) ص 25.

التنظيم والتسليح والمتغلظة في أوساط قطاعات عريضة من المواطنين⁽¹⁾ ، وهذا النمط يضم في جناحيه كافة أنماط الإرهاب المعاصرة بما فيها الأنماط الجديدة كالإرهاب النووي حيث أن هناك تخوفا من تملك الجماعات الإرهابية لأسلحة الدمار الشامل باختلاف أشكالها، حيث يرى البعض أن المعرفة النووية صارت متاحة للتنظيمات الإرهابية إلا أن التكنولوجيا النووية ذاتها ليست متاحة بسهولة⁽²⁾.

وحسب معيار الفاعل يمكن توضيح نمطين هما: الإرهاب الفردي وإرهاب الدولة بالنسبة أي الإرهاب الفردي فيعرف على أنه ذلك الإرهاب الذي يرتكب بواسطة أشخاص معينين سواء عملوا بمفردهم أو في إطار مجموعة منظمة ويوجه هذا الإرهاب ضد نظام قائم أو ضد دولة معينة⁽³⁾، حتى ضد فكرة الدولة عموماً، كما يعرفه أدونيس العكرة بأنه إرهاب الأفراد والمجموعات والمنظمات ومنها منظمة الأرغون الاسرائيلية ومنظمة إرادة الشعب في روسيا القيصرية⁽⁴⁾ ، كما يطلق عليه مصطلح الإرهاب الأبيض.

أما عن الشكل الثاني طبقاً لمعيار الفاعل فهو إرهاب الدولة الذي يقصد به الإرهاب الذي تقوده الدولة من خلال مجموعة الأعمال السياسية الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين في الداخل وصولاً إلى تأمين خضوعهم لرغبات الحكومة أو الخارج بهدف تحقيق بعض الأهداف التي لا تستطيع الدولة ولا تتمكن من تحقيقها بالوسائل والأساليب المشروعة ويطلق عليه مصطلح الإرهاب الأحمر⁽⁵⁾.

وحسب معيار الهدف وغرض الفاعل يمكن تحديد ثلاثة أنماط للإرهاب هي : "الإرهاب السياسي، الإرهاب الديني، الإرهاب العرقي، حيث عرف أدوين العكرة الارهاب السياسي بقوله: "هو منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاه ، وبواسطة الرهبة

(1) عرسان عبد اللطيف ، الإرهاب وسبل المواجهة، ص 30.

(2) Grant ward laws, political terrorism theory-tectic mea sues (new york : cambridge university pres, tediton 1999) p 175.

(3) عبد الناصر جرير، المرجع سابق، ص 51.

(4) أدونيس العكرة، مرجع سابق، ص 72.

(5) Richard clutter-Buck, the future of political violence; destalolization, sesorderanel terrorsme ((england : LTO, 1986) p 25.

الناجمة عن العنف إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرته على المجتمع أو الدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة أو من أجل تغييرها أو تدميرها⁽¹⁾.

- أما فيما يخص الإرهاب الديني فقال عنه على شفي "فكوني مثل هذا النمط يكون هدف القائمين به تحقيق مطامع لها علاقة بمعتقداتهم الدينية كالإرهاب الموجه ضد المسلمين من أعدائهم أو الموجه من بعض الجماعات الإسلامية ضد غيرهم بما يتعارض مع مقتضيات هذا الدين الحنيف⁽²⁾، ويعرفه د. محي عبد المبدئي: "لقد استخدم في تعريف ظاهرة الإحياء أو الصحوة الإسلامية مصطلحات ومفاهيم تربط الإسلام وأنماط العنف والإرهاب مثل الإسلام الثوري الراديكالي، الإسلام المتشدد، المسلح، العنف الإسلامي⁽³⁾.

أما النمط الثالث فهو الإرهاب العرقي الذي يتخذ شكلين فالأول إما أن يكون الهدف انفصالي فيكون بذلك أمام إرهاب عرقي انفصالي، ينسب إلى الحركات التي تستخدم آليات الإرهاب من أجل تحقيق الانفصال عن الدولة الأم⁽⁴⁾ أما الثاني يكون الهدف قهري يقول الدكتور (علي شرفي) "إرهاب عرقي يسعى إلى القهر، أو الإبادة أو العدوان على فئات أخرى منتمية إلى أعراق أخرى⁽⁵⁾.

- وحسب المعيار الجغرافي هناك نوعان من الإرهاب

أولاً: الإرهاب المحلي والذي يقصد به الإرهاب الذي تتم ممارسته داخل الدولة بحيث يتطلب المحلية في جميع عناصره سواء من حيث التنفيذ ومكان التنفيذ أو التخطيط أو الإعداد للعمل الإرهابي وكذلك الضحايا والأهداف والنتائج المترتبة عليه⁽⁶⁾.

(1) ادونيس العكرة: مرجع سابق، ص 93.

(2) عرسان عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 71.

(3) محي عبد المبدئي، مفهوم الإرهاب بين الأصل والتطبيق، موقع الانترنت

http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/rut/at-cleshtml تاريخ الدخول 2015/02/30

(4) صامويل هانتجتون، زمن حروب المسلمين، رسالة الأطلس، العدد 379 من 6 إلى 12 جانفي 2002، ص 14.

(5) عبد الناصر حريز، مرجع سابق، ص 57.

(6) حسنين المحمدي بوادي، العالم بين الإرهاب والديمقراطية، (الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، ط1، 2006) ص 95.

ثانيا: الإرهاب الدولي : يعرفه د. محمد عزيز شكري "عمل عنيف وراءه دافع سياسي أيا كانت وسيلته شريطة أن يتعدى العمل الموصوف حدود دولة واحدة على دولة أو دول أخرى ، سواء ارتكب الموصوف في زمن السلم أو في زمن النزاع المسلح⁽¹⁾.

وهناك صور أخرى للإرهاب ظهرت نتيجة للتطور التكنولوجي المذهل والسريع ونذكر منها الإرهاب البيولوجي والإرهاب الكيماوي والإرهاب المعلوماتي.

المطلب الثاني: أساليب الإرهاب

لا يستخدم الإرهاب بنفس الأساليب للوصول إلى أهدافه بل تختلف هذه الأساليب في طبيعتها وشدة عنفها والمجموعات التي تستهدفها.

- **الأسلوب الأول هو اختطاف الطائرات وتغيير مسارها بالقوة هذا الأخير يعد أهم وأخطر الأساليب الإرهابية التي تلجأ إليها الجماعات الإرهابية في عملياتها من خلال تعريض حياة الركاب للخطر وتعريض الطائرة ككل للخطر وأخيرا التأثير السلبي على حركة النقل الجوي⁽²⁾. ويحدث الإختطاف عند قيام شخص أو أكثر ، وهو على ظهر طائرة في حالة طيران بالإستيلاء عليها وتغيير مسارها إلى توجيهها للوجهة التي يريدتها مختطفي الطائرة أو قد يقوم بتفجيرها كما حدث مع الطائرتين اللتين فجرتا مبنى التجارة العالمي و م أ في سبتمبر 2001⁽³⁾ وقد اتجهت العديد من الدول إلى التعاون فيما بينهما في مجال مكافحة الإستيلاء غير المشروع على الطائرات ، حيث تم التوقيع على ثلاث اتفاقيات دولية أولها اتفاقية الجرائم والأفعال التي ترتكب على متن الطائرات والموقعة بطوكيو في ديسمبر 1969 والتي أصبحت سارية المفعول في 14/04/1970 وقد قامت الإتفاقية بتحديد الملامح الأساسية المتعلقة باتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لمحاكمة مختطف الطائرة وتسليمه إلا أنها لم تتخذ موقفا محددًا إزاء محاولة الإختطاف فضلا على أنها تثير العديد من المشاكل القانونية لتعارضها مع القوانين الوطنية⁽⁴⁾. وهناك إتفاقية**

(1) محمد عزيز شكري ، مرجع سابق، ص 204.

(2) عبدالناصر حيز، مرجع سابق، ص 138.

(3) رجب عبد المنعم متولي، حرب الارهاب الدولي والشرعية الدولية ، (بيروت: دار النهضة العربية، ط12003) ص 142.

(4) Moxtalyor, jonnmotgan ; the future of terrorism, (london : fransless, portland, roos) p 86

قمع الإستلاء غير القانوني على الطائرات والموقعة في لاهاي 1970/12/16 والتي تضمنت أحكامها تجريم كل حالات الإستيلاء غير المباشر للطائرة أو بأية صورة أخرى من صور الإكراه وهناك اتفاقية قمع جرائم الإعتداء على سلامة الطيران المدني في مونتريال 1971/04/23 تتضمن تجريم كل ما من شأنه أن يدمر أو يتلف تسهيلات الملاحة الجوية⁽¹⁾.

- أما الأسلوب الثاني فهو اختطاف الافراد واحتجاز الرهائن : هاتان الصورتان من صور الإرهاب تقوم بها معظم الجماعات الإرهابية في مختلف دول العالم من خلال خطف الشخصيات السياسية والاجتماعية لأسباب سياسية بقصد الحصول على فدية مالية أو إجبار السلطات على اتخاذ موقف سياسي معين أو إخلاء سبيل معتقلين من أفراد الجماعة الإرهابية ، لقد حددت المادة الأولى من الإتفاقية الدولية المناهضة لمكافحة الإرهاب أخذ الرهائن لعام 1989 جريمة أخذ الرهائن بأنه "اختطاف الأشخاص واحتجازهم والتهديد بقتلهم أو إيذائهم واستمرار احتجازهم من أجل إكراه طرف ثالث سواء كان هذا الطرف دولة أو منظمة دولية حكومية أو شخص طبيعي أو اعتباري على القيام بفعل معين كشرط صريح أو ضمني للإفراج عن الرهينة"⁽²⁾.

- الأسلوب الثالث نوضحه من خلال هذه الأساليب مجتمعة:

الأعمال التخريبية، التفجيرات وإلقاء القنابل هذا الأخير يعد أحد أقدم الأساليب الإرهابية وأوسعها انتشاراً، فلقد استخدم الإرهابيون هذا الأسلوب منذ القرن 19⁽³⁾ يعتبر هذا الأسلوب في متناول الجماعات الإرهابية من خلال سهولة الإستخدام والحصول على المتفجرات ، وأهداف عمليات التفجيرات تتنوع بتنوع الغايات التي تسعى المجموعات الإرهابية إلى تحقيقها ، فقد تكون المنشآت والمرافق العامة والمؤسسات ذات الأهمية سواء من الناحية السياسية أو الإقتصادية في دولة من الدول⁽⁴⁾.

- أسلوب الإغتيالات:

(1) عبد الناصر حرير: مرجع سابق، ص 45.
(2) عبد الناصر حرير، مرجع سابق، ص 197.
(3) نفس المرجع، ص 45.
(4) محمد موسى عثمان، مرجع سابق، ص 15

الإغتيالات من أشد وأفزع وسائل الإرهاب بل أخطرها على الإطلاق وذلك لأنها تعني قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق ، يعد الإغتيال من أقدم الأساليب التي أتبعها الجماعات الإرهابية على مر العصور⁽¹⁾، لمجموعة من الأهداف التي يمكن شرحها فيما يلي:

- إحلال شخص آخر محل السياسي القتل في المنصب الذي يشغله.
- خلق جو من الذعر والرعب وتقويض شرعية الحكومة القائمة من أجل إحداث تغيير جوهري في النظام أو الإيديولوجية.
- القضاء على من تتعارض اتجاهاته السياسية مع مبادئ الجماعة الإرهابية⁽²⁾.
- قامت بعض الدور بتطوير عمليات الإغتيال ، خاصة إسرائيل باستخدام الطائرات والصواريخ الموجهة كما استخدمت بعض الدول الأسلحة البيولوجية في تنفيذ اغتيالات سياسية واستخدمت الوسائل التقليدية كالكساكين والخناجر صغيرة الحجم كما استخدم الإرهابيون أسلوب القتل العشوائي بالأسلحة النارية أو بالأدوات الحادة كما حدث في الجزائر⁽³⁾.

ويمكن تقديم نماذج عن أبرز الإغتيالات عبر العصور مثل اغتيال هنري الرابع، واغتيال الأرشدوق فرديناد وريث عرض النمسا واغتيال الرئيس المصري أنور السادات، واغتيال رفيق الحريري رئيس وزراء لبنان، واغتيال بوتو زعيمة المعارضة الباكستانية واغتيال شكري بلعيد في تونس زعيم الجبهة الشعبية⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: دوافع وأسباب الإرهاب

يعتبر الإرهاب من الظواهر المعقدة التي تتميز وتنفرد بخواص نوعية ومعقدة تتداخل فيها ظواهر مختلفة وأبعاد سياسية واجتماعية واقتصادية وقانونية، مما جعل

(1) أحمد جلال عز الدين، الإرهاب والعنف السياسي ، (القاهرة: دار الحرية 1986) ص 331.

(2) نفس المرجع ، ص 228-229.

(3) مختار شعيب: مرجع سابق، ص 99.

(4) نفس المرجع ، ص 100.

الإرهاب ينعت بالمرض الخطير، حتى يتم معالجته لابد من تشخيص أسبابه العميقة سواء الإقتصادية أو السياسية أو الإجتماعية أو غيرها من الدوافع الأخرى⁽¹⁾.

1- الدوافع السياسية: من أهم دوافع الإرهاب السياسية هي ظاهرة العنف وتناميها حيث تقسم بدورها إلى نوعين داخلية وخارجية ولربما كانت الأسباب الخارجية وليدة الأسباب الداخلية ، فالقهر السياسي الداخلي غالبا ما يدفع الأفراد والطوائف المضطهدة إلى العنف كسبيل للتأثر والنيل من عدوها، فالقهر السياسي تعدى إلى الدول الديمقراطية، حيث أمام الظلم والإستبداد يلجأ الشعب إلى العنف الموجه لنظام الحكم أو بعض رموزه⁽²⁾. فيذهب البعض إلى أن الإرهاب يرتبط بالنظم السياسية ودرجة الشرعية التي تستند إليها ونجاحها وإخفاقها من توفير الحريات العامة وفتح الطريق أمام المعارضة والتداول على السلطة وعدم تزوير الإنتخابات⁽³⁾ ما على الصعيد الخارجي هناك تورط عدد من الدول في دعم أعمال الإرهاب التي تقع في دولة أخرى ، قد يقع مثل هذا التورط بشكل مباشر من خلال أجهزة رسمية عن طريق التمويل أو التسليم أو تسهيل حركة من مكان لآخر ، قد يقع التورط بصورة غير مباشرة عن طريق توفير ملجأ للعناصر الإرهابية وتتحصر قوات إعلامية لها، وذلك كله تحت حجج مختلفة كاللجوء السياسي وحقوق الإنسان⁽⁴⁾.

وهناك دوافع اقتصادية باعتبار الوسط الإقتصادي هو أحد المجالات البيئية التي تحيط بالفرد في مسيرة حياته اليومية، فيعتبر الفقر والحرمان الإقتصادي أحد أهم الدوافع الإقتصادية للإرهاب وذلك بالتأثير على إهتمامات الفرد وتوجيه سلوكه سواء العام أو الإجرامي حيث أثارت العلاقة بين الفقر والجريمة جدلا واسعا بهدف التعرف على طبيعة وحقيقة مدى تأثيره في السلوك الإجرامي كما ونوعا⁽⁵⁾. فالبعض يرى أن الفقر عامل مساعد على تكوين العمل الإجرامي وفريق آخر يرى أثر الفقر على الجريمة هو مدى الإحساس بالقناعة والجشع، كما أن البطالة إحدى أهم الظواهر المرتبطة بالفقر وتلعب

(1) طاهر تركي، مرجع سابق، ص 49.

(2) علي يوسف شكري، مرجع سابق، ص 22.

(3) نفس المرجع ، ص 26.

(4) عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر، الجريمة الإرهابية، (مصدر: دار الجامعة الجديدة، 2008) ص 26-27

(5) نفس المرجع السابق، ص 32.

دورا في ارتكاب الجرائم الإرهابية ، حيث تخلق وضع عقلي ونفسي لدى الشباب يسهل عملية استقطابهم من جانب الجماعات الإرهابية وتجندهم لخدمة أهدافهما كما لا يفوتنا أيضا التغييرات التي نشأت عن النظام الرأسمالي فيما يتعلق عدم المساواة في توزيع الموارد والثروة أي عدم وجود العدالة والتوازن الجهوي داخل الدولة⁽¹⁾.

وبالتالي فالجماعات والتنظيمات الإرهابية تصطاد وتستثمر في تلك الأوضاع الإقتصادية المزرية للأفراد داخل المجتمعات المتخلفة التي غير قادرة على توفير مستوى معيشي ودخل فردي يضمن عدم انحراف الأفراد وحدوث مشكلات مختلفة، يستغلها الإرهابيون في تجنيد هؤلاء المنحرفين للقيام بعمليات تفجيرية وانتحارية مقابل إغرائهم بالأموال. فاعتقادي أن عامل الفقر والبطالة أهم عنصرين تستغلهم الجماعات الإرهابية وتعمل على الإستفادة منهم من خلال اصطياد هؤلاء التعساء لارتكاب أعمال إرهابية طمعا في تحسين أوضاعهم الإقتصادية.

- كما اهتم الباحثون والعلماء بالعوامل الإجتماعية كسبب من أسباب الإرهاب وذلك لأنها تتعلق بالإنسان وتنشئة ومسار حياته وبيئته التي يعيش فيها والمحيط الذي يتعامل معه ابتداء من الأسرة ثم المدرسة والعمل والنادي ومراكز التنشئة بصفة عامة الوسط الذي يعيش فيه الشخص وينشؤ فيه بمجموع تفاعلاته هو الذي يطبع سلوكاته وتصرفاته سواء إيجابية أو سلبية⁽²⁾. ويمكن أن نلخص العوامل الإجتماعية المؤدية إلى الإرهاب بما يلي:

- التفكك الاسري.
- إهمال مشكلات الشباب.
- التقاليد البالية والقيم القاصرة
- العزلة والفراغ الذي يعيش في ظله الشباب.
- إختفاء القدوة الحسنة والمثل الأعلى.
- قصور الخدمات الاجتماعية.

(1) أحمد فلاح الهوش، مستقبل الإرهاب في القرن الواحد والعشرون ، مرجع سابق، ص 83-84.
 (2) حكيم غريب، مرجع سابق، ص 149.

- كبت الحريات.

وبالتالي فهذه البيئات تفرخ للجريمة بكل أنواعها بما فيها الإرهابية⁽¹⁾.

ومن بين الأسباب المؤدية للإرهاب إستبداد الفئات الحاكمة من خلال خروج الحكام عن حدود صلاحياتهم الدستورية واستبدادهم وغياب الحوار الديمقراطي وعدم المشاركة وعدم وجود بدائل للتعبير عن الرأي⁽²⁾.

وهناك أسباب انفصالية برزت في الفترة المعاصرة ، حيث وجدت أقليات قومية كثيرة ترغب في بناء كيان مستقل خاص بها مثل الجيش الجمهوري الإيرلندي ومنظمة نمور التأميل في سيريلانكا* ومنظمة إيتا الانفصالية⁽³⁾.

إن العوامل التربوية تلعب دورا لا يمكن إنكاره في توجيه الإنسان إما إلى الطريق الصواب والأصلح له والأفنع لبلده، ووطنه وأمته، وإما أن تكون هي الموجه له نحو الانحراف والإنقياد نحو مزلق الردى والرذيلة والانحراف والإرهاب⁽⁴⁾.

- وهناك دوافع أمنية لاشك أن الخطر الإرهابي بالدرجة الأولى يستهدف إحداث هزة أمنية مشروعة في أي مجتمع وذلك عن طريق بعثرة عناصر الإستقرار هذا من جهة ومن جهة أخرى تزايد الأعمال الإرهابية يعود بالدرجة الأولى للأسباب الأمنية التي يمكن توضيحها فيما يلي:

- - عدم ارتفاع الحس الأمني لدى بعض الكوادر المنوط بها مهمة التأمين والحراسة إلى المستوى القادر على إيمان التمييز بين الخطر الإرهابي في مرحلتي التوقع والوقوع.

(1) هايل عبد المولى طشطوش، الإرهاب حقيقة ومعناه، (الأردن: دار الكند للنشر والتوزيع ، 2008) ص 109.

(2) طروب نحري، العولمة والإرهاب ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، تخصص علاقات دولية، جامعة باتنة 2011/2012 ص 94.

* نمور التأميل: حاليا تسمى الحركة السيريلانكية الانفصالية ، كانت تدعى سابقا نمور تحرير التأميل وتقاتل الحركة منذ 1983، ضد حكومة العاصمة كولومبو، تهدف الاستقلال الذاتي في إيلام التأسيسية وهي المناطق التي تقطنها عرقية التأميل.

(3) طروي نحري، نفس المرجع ، ص 94.

(4) هايل عبد المولى طشطوش، مرجع سابق، ص 137.

- الإخفاق الأمني من خلال فشل الأجهزة الأمنية في احتواء الحدث الأمني ومواجهته وهو الأمر الذي يزيد من استفحال حجم الحدث ويغري الإرهابيين بتصعيد نشاطهم الإجرامي.

- عدم الإستعداد للحدث وذلك لغياب المعلومة التنبئية للأجهزة الأمنية .
- عدم توافر الثقة والتعاون اللازم بين الشرطة والمواطنين
- عدم تناسب الأسلحة والمعدات مع التقدم التكنولوجي في مجال الأمن الدولي.
- الإتجار الغير المشروع بالأسلحة مما أدى تغذية ونمو نشاط الإرهاب
- ضعف التواجد الأمني في المناطق المترامية الأطراف أو المناطق العشوائية مما يجعل تلك المناطق بؤرة للنشاطات الإرهابية⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ما تقدم من الدوافع المذكورة هناك دوافع تتعلق في شخص الإرهابي بحد ذاته، حيث تصل هذه الدوافع بالمشكلات النفسية حيث أثارت الدراسات إلى أن ظاهرة النمو الحسي والإنفعالي المضطرب للشخص يشكل دافعا للإرهاب في البيئة التي تتوفر فيها مقومات الإرهاب⁽²⁾.

(1) عصام عبد الفتاح عبد السميع مصار، مرجع سابق، ص 34-35.

(2) أحمد فلاح المعو، مرجع سابق، ص 36-37.

خلاصة الفصل

- إن الإرهاب ظاهرة قديمة وجدت مع الإنسان منذ أن وجد على هذه البسيطة، الإرهاب تطور عبر مراحل واختلفت وسائله وأساليبه مع تطور الحياة الإنسانية واختلاف نظمها وإيقاعاتها. المجتمع الدولي لم يتفق في إيجاد تعريف محدد جامع مانع شامل لظاهرة الإرهاب بل أن هناك حالة الضبابية تلف عملية البحث في موضوع تعريف الإرهاب وذلك لأسباب عديدة.
- الإرهاب مفهوم نسبي مثله مثل أغلب المفاهيم التي تتعلق بالحياة الإجتماعية لذا فهو في حالة حركية مستمرة بسبب اختلاف أساليبه وأنواعه وأشكاله مع اختلاف الزمان وتطور العلوم والمعارف الإنسانية واختلاف أنماط الحياة من مجتمع إلى آخر.
- هناك خلط واضح وليس كبير في ما بين الأعمال الإرهابية الغير مشروعة وما بين حق تقرير المصير للشعوب المستعمرة.

الفصل الثاني

جهود الجزائر الإقليمية
في مكافحة الإرهاب
"منطقة الساحل الأفريقي أنموذجاً"

الفصل الثاني: جهود الجزائر الإقليمية في مكافحة الإرهاب "منطقة

الساحل الإفريقي نموذجا"

تعتبر منطقة الساحل الإفريقي من بين المناطق التي تستقطب العديد من المشاكل والتهديدات مثل الإرهاب وذلك لصعوبة التحكم في المساحات الصحراوية الشاسعة، حيث ظهرت العديد من التنظيمات الإرهابية في المنطقة التي عملت على تهديد أمن دول الساحل وبما فيها الجزائر التي تقع حدودها ، لكن الجزائر لم تبقى مكتوفة الأيدي وسعت إلى استئصال تلك المجهودات والعصابات بكل الطرق وللتعرف أكثر على تلك الجهود نتناول الدراسة الواقع الجيوأمني في منطقة الساحل الإفريقي وكذا جهود الجزائر المختلفة للقضاء على الإرهاب في دول الساحل الإفريقي.

المبحث الأول: واقع منطقة الساحل الإفريقي

تتشكل منطقة الساحل الإفريقي من دول فقيرة ، غير قادرة على حماية نفسها من التهديدات التي تتعرض لها (من الشبكات الإرهابية والجريمة المنظمة) والتي لها قدرة كبيرة على الإختراق إضافة إلى أنها تشكل حزاما جغرافيا بين منطقة المغرب العربي ومنطقة الصحراء الكبرى.

المطلب الأول: الواقع الجيوستراتيجي لمنطقة الساحل الإفريقي

لكل منطقة إطار جغرافي يحددها، وكذا العديد من السمات والخصائص التي تميز عن غيرها من الناحية اللغوية الساحل تعني "الشاطئ" ريف الشاطئ أو الحافة الجنوبية للصحراء⁽¹⁾. أما من الناحية الجغرافية الممتدة بين الساحل الشرقي لوسط إفريقيا، أي الصومال والساحل الغربي لوسط إفريقيا أي السنغال وهناك من يختزل منطقة الساحل الإفريقي في قلبها وتحديدا في: مالي، النيجر، التشاد إلا أن هناك التحديد الجغرافي المتفق عليه لمنطقة الساحل الإفريقي ، وهي تلك المجال الفاصل بين الصحراء الكبرى شمالا ومنطقة السافانا جنوبا من البحر الأحمر شرقا إلى المحيط الأطلسي⁽²⁾. ولعل شساعة المجال الجغرافي للساحل الإفريقي خلق نوعا من الإختلاف حول أي من الدول تنتمي إلى هذا المجال وهذا يكون أوضح وفق الخريطة رقم 1 الموضحة في الملحق*.

وفي الغالب يستعمل مصطلح "الساحل الإفريقي" للدلالة على الدول التي تنضوي تحت تجمع "المجلس بين الدولاتي لمكافحة الجفاف" -CILSS- « Leconitepernantnter-etats de lutte » الذي يتواجد مقره الدائم بواغادوغو عاصمة بوركينا فاسو، والذي تأسس إثر الجفاف الذي تعاني منه المنطقة الصحراوية، وذلك بتعرضها لموجات استثنائية وطويلة المدى وآخر جفاف كان في سنة 2005 والذي مازالت آثاره متواصلة خاصة بالنسبة لمالي والنيجر وهذه الدول هي: السنغال، غامبيا،

(1) السيد مسعود خالد، سياسة فرنسا في دول الساحل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، (جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع علاقات دولية) 2003، ص 68.

*انظر الملحق رقم 01 .

(2) أمحمد مرفوق، "الساحل الإفريقي بين التهديدات الأمنية والحسابات الخارجية" العالم الاستراتيجي ، عدد 7 (نوفمبر 2008) ص 2.

موريتانيا، مالي، النيجر، تشاد ، وبوركينا فاسو ثم أضيفت كل من غينيا بيساو والرأس الأخضر ونظراً لزحف الصحراء تضاف كل من السودان ، إثيوبيا، الصومال وكينيا⁽¹⁾.

حيث أن منطقة الساحل الإفريقي تتربع على مساحة قدرها 09 ملايين كلم² ويقطنها حوالي 160 مليون ساكن ، وتتكون من 13 دولة هي: جزر الرأس الأخضر، موريتانيا، السنغال، غامبيا، مالي، بوركينا فاسو، النيجر ، التشاد، السودان، وكثيراً ما يتم لحسابات جيواقتصادية توسيعها لتشمل بوركينا فاسو، نيجيريا بل وحتى جزر الرأس الأخضر⁽²⁾. وسنركز في بحثنا على أهم الدول التي تضم الأقلية التارقية كالجزائر مالي، ليبيا، النيجر، موريتانيا تشاد**

كما تلعب العوامل والمتغيرات دوراً في تشكيل البيئة الساحلية و لذلك قمنا بالربط بين مختلف العوامل (الموقع، المناخ، الموارد) حيث يلعب عامل المناخ دوراً في ضبط وتحديد الناحية الجغرافية التي تغطيها المنطقة الساحلية ، فعندما يحل فصل الصيف في الجزء الشمالي للكرة الأرضية تكون المنطقة الساحلية أكثر تأثراً بالمنطقة الاستوائية الرطبة لأوساط إفريقيا، حيث يبلغ نسبة تساقط المطر ذروتها في شهر أوت، ويعتبر مناخ منطقة الساحل حار كنتيجة للأراضي القاحلة التي تشملها مع اختلافات موسمية قوية ، في هطول الأمطار ودرجات الحرارة ، حيث تتلقى حوالي 200-600 مم في السنة من مياه الأمطار التي تسقط معظمها في جانفي وماي إلى جويلية ، هذا المناخ جعل دول الساحل الإفريقي دولا صحراوية شاسعة المساحة ذات مناخ قاس مما ينعكس سلباً على متغير التنمية ومستوياتها في بلدان الساحل التي ليس لها نفس الوضعية الجغرافية وتختلف من حيث الموارد الطبيعية، هذا ما أدى إلى جعلها منطقة خاضعة للجريمة المنظمة بشتى أنواعها⁽³⁾.

⁽¹⁾ Mehdi taje , « securite et stabilite dans la sahel africain » college de l'otan, NDC occasionel paper 19 jembre 2006, p6.

**أنظر الملحق رقم 02

⁽²⁾ امحمد برفوق، "التحديات الأمنية في الساحل الإفريقي"، الشعب ، عدد <146، 06 جانفي 2008، ص 12.

⁽³⁾ Pascal Boniface, l'année stratégique 2005 : stratéco : Analyse des enjeux inter nationaux . Institut des Relations Inter nationales et strategiques (IRIS) Imprime chiral France, 2005. P 442.

والساحل الإفريقي هو تلك الأشرطة الصيفية المتتالية والموجهة من الغرب إلى الشرق في كل شريط من هذه الأشرطة تتأثر الطبيعة بمعدل تساقط الأمطار وبالتالي تبقى منطقة الساحل غير منيعة وبعيدة عن مخاطر الطقس طوال السنة وهي الساحل الرحل والساحل الحضاري والمنطقة الساحلية السودانية⁽¹⁾. ومن المهم التأكيد على أن العامل المناخي لعب دورا في رسم الخريطة الاقتصادية وحتى الأمنية في المنطقة لتشكل الصحراء ككل كما يتمنى المجتمع في الساحل الإفريقي بتعدد الإثنيات والعرقيات وهذا ما يضعف التجانس الإجتماعي وتخلق مشاكل داخل الدولة الواحدة وحتى بين دول الإقليم⁽²⁾. ومن جهة أخرى يعتبر مجتمع الساحل الإفريقي مجتمع بدوي بالدرجة الأولى، وذلك نظرا لأن البيئة لا تسمح للسكان في معظم مناطق الساحل الإفريقي بالإستقرار لمحدودية الموارد كندرة المياه واستحالة ممارسة الأنشطة الزراعية في أغلب الأحيان مما يجبر القبائل على تغيير مناطق إقامتها من أجل البحث عن الماء والرعي، ومع ذلك لم تتمكن حكومات دول الساحل من توفير حياة مستقرة تتوفر عليها خدمات أساسية كالتعليم والصحة، أما التنظيم الإجتماعي فهو يعتمد بوجه خاص على القبيلة أو العرش، بحيث أن هذه القبيلة تكون مسؤولة على حماية أفرادها لغياب حكومات راشدة تسيطر على أقاليمها⁽³⁾.

المطلب الثاني: الواقع الإقتصادي لمنطقة الساحل الإفريقي

إن ما يميز الواقع الإقتصادي في الساحل الإفريقي هو هشاشة وتدهور اقتصاديات الدول، بحيث أن معظم دول الساحل الإفريقي تصنف ضمن فئة البلدان الأقل نمو⁽⁴⁾. وحسب إحصائيات ندوة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية سنة 2009، فإن الناتج المحلي الإجمالي لتشاد قدر بـ 8.914 مليون دولار، والسودان 68.530 مليون دولار، مالي

(1) أحمد شاكر ظريف، البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل الإفريقي والصحراء التحدي والتحديات والرهانات، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، فرع العلاقات الدولية) 2010/2008، ص 39.

(2) [Http://cerms.defense.gow.fr/etudes/publication/tette%oulo%cerem/lettre-CERM12pdf](http://cerms.defense.gow.fr/etudes/publication/tette%oulo%cerem/lettre-CERM12pdf) (17/02/2015)

(3) أحمد شنة العاصفة الزرقاء، تفاصيل حرب مدمرة انتهت على طاولة مفاوضات جزائرية، (الجزائر: مؤسسة هديل للنشر والتوزيع، 2000) ص 31.

(4) أسماء رسولي، مكانة الساحل الإفريقي في الإستراتيجية الأمريكية بع أحداث 11 سبتمبر 2001، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (جامعة باتنة) كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، فرع الدبلوماسية 2001) ص 81.

8.273 مليون دولار ، النيجر 4.905 مليون دولار، موريتانيا 3.201 مليون دولار، السنغال 13.333 مليون دولار، بوركينافاسو 8.431 مليون دولار، أما نيجيريا ولأنها أول منتج للنفط في إفريقيا فإننتاجها المحلي مرتفع نوعاً ما ، حيث يقدر بـ 222.867 مليون دولار⁽¹⁾. هذا بالإضافة إلى الديون الخارجية الكبيرة التي تعاني منها الدول ، فحسب إحصائيات 2009 للحولية الاقتصادية الإفريقية التي قدمتها المؤسسات الثلاث : مجموع البنك الإفريقي للتنمية واللجنة الاقتصادية لإفريقيا فقد قدر حجم الديون الخارجية لبوركينافاسو بـ 1751 مليون دولار ، تشاد 2134 مليون دولار، مالي 1863 مليون دولار النيجر 795 مليون دولار، نيجيريا 3761 مليون دولار السنغال 5551 مليون دولار، موريتانيا 2134 مليون دولار والسودان 34360 مليون دولار⁽²⁾.

ويعد ضعف الأداء والفساد المنتشر في الأجهزة السياسية والاقتصادية في دول الساحل إضافة إلى الظروف المناخية الصعبة التي تعاني منها المنطقة خاصة الجفاف الشيء الذي أضعف وأدى إلى انعدام الإنتاج الزراعي في بعض مناطق الساحل الإفريقي الذي كانت تعتمد عليه بقوة اقتصاديات دول المنطقة من العوامل التي أدت إلى انتشار الفقر في دول الساحل الإفريقي وجعل دوله الأقل نمواً في العالم بل إن دولة كالنيجر تعتبر تحت خط الفقر⁽³⁾.

ومن هنا نصل إلى قوة الدولة ووزنها السياسي والاقتصادي هما نتاج المقومات الطبيعية: الموقع، المساحة، والموارد المائية والطبيعية وغيرها وكذلك المقومات البشرية التي تتمثل في حجم السكان والتركيبية السكانية وغيرها وكذلك المقومات الاقتصادية المتمثلة في مصادر الطاقة والموارد المعدنية والصناعية والزراعية وقوة التجارة وغيرها والمقومات الاقتصادية تعد أهم مقومات قوة الدولة بكلا أشكالها وأبعادها⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ united nations conference on trade and development, « unctad Aonboot of statistic 2009 » new york and geneva ; united nations publication, p 412.

⁽²⁾ أسماء رسولي، مرجع سابق، ص 96.

⁽³⁾ محمود أبو العين وآخرون: التقرير الاستراتيجي الإفريقي (2006-2007) ، القاهرة معهد البحوث والدراسات الإفريقية (2006) ص 116.

⁽⁴⁾ مارتن غريفيتش، تيرى أوكالاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية ، (ترجمة: مركز الخليج للأبحاث ، الامارات 2008) ص 450.

المطلب الثالث: الواقع الأمني في منطقة الساحل الأفريقي

تواجه منطقة الساحل الأفريقي العديد من التحديات الأمنية سواء على المستوى القطري أو المستوى الإقليمي، حيث يبرز التحدي الأكبر في خطر الجريمة المنظمة على المنطقة بكل أشكالها وأنواعها ، كما تختلف أهدافها في منطقة الساحل عن أهدافها في دول أخرى وذلك راجع أساس إلى فشل الدولة وهشاشة البنى السياسية أما استفحال الإرهاب والجريمة المنظمة في دول الساحل يعود إلى عدة عوامل منها ما هو متعلق بشكل الدولة وطبيعة النظام السياسي الفاشل الإدارة الأمنية لأراضيها مما سهل العمل الإجرامي وسهولة الإتصال بين المنظمات الإجرامية⁽¹⁾. سوء التعددية المجتمعية ومشكلات الأقليات وكذا النزاعات والصراعات الداخلية الناتجة عن التناقض الإثني الذي يعني أهم سبب مفرج للصراعات الداخلية طبيعة النظم العسكرية التي خلقت نزعة تسليحية من أجل مقاومة ومواجهة المتمردين داخليا وخارجيا لأن طبيعة النزاعات في هذه المنطقة تتسم بالترابط والتعقيد حيث أن حدوث أي نزاع قد يؤدي إلى اندلاع نزاعات أخرى مجاورة⁽²⁾، وما زاد الأمر تعقيدا هو التدخل الأجنبي الذي حرك هذه النزاعات في كثير من الأحيان لما يخدم مصالحه الخاصة كما في السودان والتشاد وأخيرا التدخل الفرنسي في مالي أي أن نظام التسليح هذا أدى إلى نقص في الحوار والإتصال والتوافق بين القمة والقاعدة وتشجيع قانون القوة ، فكان تدخل طرف ثالث ضرورة حتمية والذي أدى بالضرورة إلى زيادة تأزم الوضع لأجله⁽³⁾.

من بين العوامل التي صنعت بيئة تفرخ الإرهاب في الساحل نجد غياب تنشئة سياسية مجتمعية فعالة وذلك لعدم وجود قنوات مجتمع مدني ذات فاعلية مثل الأحزاب ، والإتحادات والنقابات القوية القادرة على نشر مبادئها وأفكارها ، كما أن للفساد السياسي نصيب في اللأمن من خلال تفشي الفساد في شتى المجالات أفقد الأنظمة شرعيتها وفتح الباب واسع أما الحركات المسلحة التي وجدت باب الحوار الديمقراطي مسدود وفي

(1) مركز البحوث الأفريقية، التقرير الإستراتيجي الأفريقي، القاهرة ، مركز البحوث الأفريقية ، 2001-ص 92.

(2) securite et stabilite dans lesah el afvicain= situation présente e prospective, académique resech branche, 2006p 3.

(3) أمحمد برفوق "الساحل الأفريقي بين التهديدات الداخلية والحسابات الخارجية" ، جريدة الشعب، العدد الأول، جانفي (2008) ص 13.

المقابل استخدمت الأنظمة الحكومية درجة كثيفة وعالية من العنف والقهر ضدها بغية إضعافهم وتدميرهم وإرهابهم. هذا من جهة ومن جهة أخرى ضعف نظام العدالة الجنائية وفساده وهو ما أفقد أفراد دول الساحل الثقة فيه ومدى نجاعته وجدارته ، حيث يلجؤون للمنظمات الإجرامية لتأمين قضاء حقوقهم⁽¹⁾. ويتضح لنا جليا مما سبق أن ضعف السياسات لدول الساحل الإفريقي تلعب دورا كبيرا في إنكفاء روح التنازع وحالة اللأمن والصراع والنزاع بمختلف صورته، حيث لم تقم النخب المحلية بأي جهد من أجل حل الأزمات الداخلية في حين قدمت تنازلات لأطراف خارجية وبالتالي طرفي السلطة (حكومة- معارضة) عن طريق التدخل الأجنبي أي أنه هو الحل في حين زاد من حدة الوضع وتأزمه⁽²⁾.

المطلب الرابع: الظاهرة الإرهابية في منطقة الساحل الإفريقي

نقصد بالحركات الإرهابية تلك الحركات التي تجمع في صفوفها عدد من الأفراد يؤمنون بنفس الفكرة ويدافعون عن قضية واحدة وتكون عادة مجهزة وممولة بشكل يجعلها قادرة على إدارة العمليات الإرهابية، وبما أن دول الساحل معظمها دول صحراوية شاسعة المساحة، يصعب التحكم فيها وتضعف فيها مقدرة الدول على مراقبة حدودها وإدارتها أمينا، مما جعل المنطقة عرضة لتنامي الحركات الإرهابية في المنطقة واستقطاب الفقراء والبطالين من قبل تلك الحركات بسبب غياب الأمن الإقتصادي⁽³⁾. فيما يخص بداية النشاط الإرهابي في المنطقة ترجع حسب محمد مقدم إلى فريق 2002 حينما أعلنت مصالح الأمن الجزائرية أنها تمكنت من القبض على مبعوث تنظيم القاعدة الذي يتزعمه أسامة بن لادن إلى منطقة المغرب العربي والساحل الإفريقي، اليمني عمار عبد الواحد أحمد علوان المدعو أبو محمد اليمني الذي دخل التراب الجزائري لأول مرة في جوان 2001 والتحق بعدها بشمال مالي، وبدأ بعدها في زيارة دول منطقة الساحل الإفريقي وقضى فترة بين أسبوعين إلى ثلاثة أسابيع في كل من موريتانيا ، النيجر، وتشاد واهتم

(1) عمار جفال، خصوصيات النظام السياسي في العالم الثالث.

(2) محمد الغاني سعودي، أفريقيا: شخصية القارة في شخصية الاقليم ، (القاهرة: مكتبة الانجلومصرية 2004) ص 102

(3) كمال مناصري: "القاعدة في الجزائر أشد خطرا من القاعدة في أفغانستان"، جريدة الشروق، (ق، 2008/02/22، ص 3.

أبو محمد اليميني بوضع منهج التنظيم المسلح مع لقائه بقيادة الجماعة السلفية للدعوة والقتال بمنطقة الصحراء الكبرى والساحل الإفريقي⁽¹⁾.

ومن بين التنظيمات الإرهابية الفاعلة في منطقة الساحل الإفريقي نجد الجماعة السلفية للدعوة والقتال الجزائرية التي تأسست سنة 1998 بقيادة حسان خطاب كفصيل منشق عن الجماعة الإسلامية المسلحة وتبنى خطاب متطرف ومنهج العمل المسلح ضد النظام وتكفير الدولة والمجتمع وأخذت ذلك مبرراً لأعمالها الإجرامية ضد الشعب ورموز النظام وتضم هذه الجماعة عدة كتائب مسلحة أهمها: كتيبة الشهادة تنشط ضواحي ولاية الوادي، وكتيبة طلائع السلفية وتنشط ضواحي الجلفة، الأغواط وغرداية وكتبتي النصر والمجاهدين وتنشط بجبل بوكحيل ولها نشاط مكثف على التراب الوطني وكان من أبرز عمليات الجماعة السلفية للدعوة والقتال ما قامت به في مارس 2003 باختطاف 32 سائحا أوروبيا في الجزائر في شكل ونمط جديد من الأعمال الإرهابية للضغط على السلطة والتأثير على علاقتها الخارجية ويذكر أن عمليات اختطاف الأجانب من الأنماط الجديدة التي لجأت إليها الجماعات الإرهابية وذلك قصد الحصول على الأموال من خلال دفع الفدية لشراء الأسلحة والتمويل الذاتي وكذلك الضغط على الدول وهو ما تشهده خاصة منطقة الساحل في الآونة الأخيرة، أعلن تنظيم الجماعة السلفية للدعوة والقتال سنة 2007 انضمامه إلى تنظيم القاعدة بحيث كانت القاعدة تهدف وتطمح للإشراف على الحركات المتطرفة في منطقة المغرب العربي والساحل الإفريقي والتنسيق فيما بينها⁽²⁾.

-الجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة هي عبارة عن تنظيم مسلح يحمل فكر السلفية الجهادية أنشأه مجموعة من الشباب الليبيين الذين شاركوا في الحرب الأفغانية السوفياتية 1990، عملت في جو من السرية ووضعت نصب عينيها الإطاحة بنظام القذافي لإقامة دولة إسلامية، إلا أن السلطات الليبية تمكنت من كشفها عام 1995، وهو ما دفع الجماعة إلى الإعلان عن نفسها لتستمر المواجهات المسلحة مع النظام حتى عام 1999

(1) محمد مقدم، القاعدة في المغرب الإسلامي، (الجزائر: دار القصبه للنشر 2010) ص 59-60.

(2) إبراهيم مصباح، التطور الجزائري للأمن في المتوسط، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 03، 2013/2012، ص 42-43.

حينما أعلن القذافي قضاءه على الجماعة⁽¹⁾. وقد حددت الجماعة الإسلامية المقاتلة إطارها الفكري وفق بيانها الأول في عدد من المبادئ الأساسية في هذه المرحلة وهي كالتالي:

- أنها جماعة مسلمة تعد العدة لجهاد أعداء الله تعالى وعلى رأسهم الطواغيت الحاكمين، بغير ما أمر وأنزل الله.

- الإعتقاد والفهم والمنهج: عقيدة أهل السنة والجماعة وما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان من إقناع ما دل عليه الدليل اعتقاداً أو عملاً مع التركيز على فهم حكم الله عليه.

- الغاية والهدف: مرضاة الله عزوجل والعمل على إقامة دينه والتمكين له في الأرض.

- الوسيلة : إتباع أمر الله تعالى بالجهاد في سبيله والدعوة إليه من خلال جماعة ذات أمير وعهد على السمع والطاعة⁽²⁾.

في نوفمبر 2007 أعلنت الجماعة الليبية السنوية المقاتلة انضمامها للقاعدة، وعزز هذا الإعلان ظهور تسجيل نسب لأيمن الظواهري، حين أعلن انضمام الجماعة الليبية المقاتلة إلى شبكة تنظيم القاعدة وفيه أعلن الظواهري من أسماهم بالمجاهدين إلى إسقاط زعماء دول المغرب العربي وهي ليبيا وتونس والجزائر والمغرب وقال: "نشهد الأمة المسلمة خطوة مباركة طيبة ، هاهي كوكبة من أفاضل الجماعة الإسلامية المقاتلة في ليبيا يعلنون انضمامهم لجماعة قاعدة الجهاد استكمالاً لمسيرة إخوانهم⁽³⁾.

(1) نبذة عن الجماعة الليبية المقاتلة متوفرة على الرابط:

www.assakina.com/partics/9469.htm/ix22/tj770G2L تاريخ الدخول 2014/11/13 على الساعة 11:30.

(2) الجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة، مسار من العشوائية والتصحيح، تتوفر على الرابط www.assakina-com/center/partios*9413.htm/ix22/tix04. تاريخ الدخول 2014/12/20 على الساعة 10:00.

(3) الجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة، مرجع سابق.

وفي ثورة 17 فيفري 2011 شارك أكثر من 800 مقاتل من الجماعة الليبية المقاتلة في الثورة الليبية وأغلبهم كانوا قادة ميدانيين في المعارك بسبب خبرتهم في الحروب في أفغانستان والبوسنة ومنهم قائد عسكري في طرابلس اسمه عبد الحكيم بلحاج⁽¹⁾.

- ومن بين التنظيمات الإرهابية الأخرى نجد جماعة بوكو حرام أو جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد التي تعني بلغة قبيلة الهوسا (تحريم التعليم الغربي) وهي جماعة إسلامية مسلحة تعمل على تطبيق الشريعة الإسلامية تأسست في عام 2004 على يد محمد يوسف شكلت جماعة بوكو حرام شرقي نيجيريا على الحدود مع النيجر كما عرفت بطالبان نيجيريا، وفي عام 2009 أعتنقت بوكو حرام الإرهاب عندما وقعت مواجهات بين الجماعة والشرطة والجيش شملت عدة ولايات شمالية انتهت بمقتل زعيم الجماعة محمد يوسف⁽²⁾. فقررت الجماعة الانتقام للزعيم وشرعت في استهداف رجال الشرطة والعسكريين كما نظمت صفوفها وإعادة هيكلة نفسها لتحضير المرحلة أفنعت منطقة غرب إفريقيا⁽³⁾.

أما بالنسبة للملامح الفكرية لجماعة بوكو حرام فإنها تركز حول عدد من الأصول الفكرية أهمها العمل على تأسيس دولة إسلامية في نيجيريا بالقوة المسلحة ، الدعوة الشرعية في الولايات المتحدة 12 الشمالية كما ترفض الجماعة التعليم الغربي والثقافة الغربية وتدعو إلى تغيير النظام في نيجيريا كما هناك مجموعة من العوامل أدت إلى تنامي هذه الجماعة وزيادة نشاطها منها سياسات الحكومات العسكرية والمدنية المتعاقبة في البلاد والتي تستخدم العنف المفرط اتجاه الحركات السياسية المناوئة لها، استطاعت كسب العديد من الأنظار في أوساط الشباب وتعاطف الشباب المسلمين بسبب عمليات القتل الخارجة على القانون التي ارتكبتها الشرطة البحرية.

وكذلك نجد عامل البعد العرقي والدور الذي يلعبه في تنامي الجماعة⁽⁴⁾.

(1) نبذة عن الجماعة الليبية المقاتلة، مرجع سابق.

(2) نبذة عن الجماعة الليبية المقاتلة، مرجع سابق.

(3) علي بك ، مستقبل تنظيم بوكو حرام في شمال نيجيريا، المجلة السياسية الدولية، متوفر على الرابط: الشؤون الدولية- تحليلات

(4) <http://www//siyassa.org.eg/newscontent/2/100/1942> . يوم 10 نوفمبر 2014، على الساعة 21:15.

(4) بوكو حرام، متوفر على الرابط بوكو حرام www.marefa.org/index.php

المبحث الثاني: توحيد الجزائر للجهود الإفريقية وهندستها من أجل مكافحة الإرهاب في الساحل الإفريقي

نظراً للتنامي الخطير الذي شهدته ظاهرة الإرهاب في المنطقة الساحلية عملت العديد من الدول وفي مقدمتها الجزائر بوضع مشاريع ومبادرات واستراتيجيات لوضع حاجز أمام الإرهاب والجريمة المنظمة وكذا محاولة القضاء على المنظمات الإرهابية واستئصال أفكار الفلور التطرف والعنف.

المطلب الأول: إتفاقية الجزائر لمكافحة الإرهاب عام 1999

لعبت الجزائر دوراً مهماً في مجال مكافحة أنواع الجريمة المنظمة العابرة للقارات الإفريقية تجلّى هذا من خلال إتفاقية الجزائر لمكافحة الإرهاب والوقاية منه سنة 1999 وذلك بخلق التعاون غير حكومي لمكافحة مختلف الجرائم المتنقلة عبر الحدود صادقت على هذا المشروع وزراء العدل للدول الإفريقية بالإجماع (أنظر ملحق 2) . وحمل اسم الإتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب تضم 13 مادة يتصدرها تعريف الإرهاب حسب هذه الإتفاقية وهو ذلك العنف من أشكال الجريمة الدولية الذي يتحرك ضمن الحدود، ويأخذ التجارة الغير الشرعية لتمويل نشاطاتها ويخرج عن ذلك حالات الكفاح الذي تخوضه الشعوب من أجل تقرير المصير طبقاً للقانون الدولي⁽¹⁾.

كما حددت الإتفاقية صيغ التعاون لمكافحة الظاهرة منها تطوير أساليب المراقبة البرية والبحرية والجوية والتنسيق بين الدول الإفريقية في الميدان القضائي وتبادل المعلومات والخبرات في مكافحة الإرهاب وأصبحت هذه الإتفاقية سارية المفعول بعد إقرارها والتصديق عليها خلال دورتي مجلس وزراء المنظمة وحكوماتها التي تم عقدها في الجزائر حيث تمكنت الجزائر من تسويق وجهة نظرها إفريقياً خصوصاً وأن جدالات الخلط بين مفهوم الإرهاب وحركات التحرر بدأت تظهر في الدوائر الإعلامية بعد أحداث نيويورك وواشنطن وبذلك ضمنت عدم التعرض لحركات التحرر كالبوليزايو ومنظمة

(¹)Kathryn sturman, « the au plan on terrorism joining the global war or leading an of vicanbat te african seecurity reuiu2002, p 105.

التحرير الفلسطينية ومن جهة أخرى كسبت مشروعية إدارة الأزمة وإعادة تجميع صورتها في إفريقيا وهذا يعتبر كتمهيد بعد أن كسبت الجبهة الغربية وبعدها الإفريقية لتدعيم موقفها أمام أوروبا التي تزيد فرض تصورهما على الأزمة الجزائرية ولكن بعد هذه الاتفاقية وبعد 11 سبتمبر 2001 تلاشى هاذ التصدر أما الضغط الأمريكي من أجل التعاون لمكافحة الظاهرة وحاجته للخبرة الجزائرية ، بحيث شكلت هذه العمليات الإرهابية عاملاً حاسماً في تغير التعامل الغربي مع الجزائر حيث أصبحت أطروحاتها بخصوص الأبعاد الدولية تجد أذناً صاغية في مراكز صناعة القرار في العواصم الغربية⁽¹⁾.

ويشيد كثيراً من المراقبين قارياً وعالمياً باتفاقية الجزائر في مجال مكافحة الإرهاب ، حيث من أهم المقررات التي خرجت بها تجلت في "Mplan d'action التحرك" الذي يسمح بتقوية الإمكانيات المتاحة عن طريق التعاون الغير حكومي لمكافحة مختلف الجرائم المتنقلة عبر الحدود ودرء احتمالات التقاطع بينها داخل إفريقيا وخارجها وقد تضمنت اتفاقية الجزائر عدداً من المواد القانونية التي تتقاطع مع قرار مجلس الأمن رقم (1373) من حيث طرق المصادقة والوسائل المعتمدة لتكيف التشريعات الوطنية في هذا الإتجاه⁽²⁾، كما تعهدت

الأمم المتحدة من خلال مسؤوليها بتزويد إفريقيا بكل الإستشارات والإمكانات اللازمة للتقليل من آثار عمليات تبييض الأموال والهجرة السرية والجريمة المنظمة وهذا طبعاً من خلال مخطط التحرك كما أن المادة 10 من الفصل (D) من هذا المخطط أكدت مثلاً إمكانية وجود علاقة وطيدة بين الإرهاب والفساد وتبييض الأموال وفي المادة (5) تم تحديد عدد من الآليات الضرورية لمكافحة مصادر تمويل الإرهاب وتضمنت الحالات التالية:

- وضع تشريعات وطنية تجرم تمويل الإرهاب وتبييض الأموال.

(1) بن عنتر عبد النور، البعد المتوسطي للأمن القومي الجزائري ، (الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005) ص 215.

(2) Kathryn sturman, Op cit p 106.

- وضع وحدة إستخبارات مالية للدول الأعضاء لمراقبة حركة رؤوس الأموال المشبوهة
- تدريب الأفراد في مجال مكافحة تبييض الأموال.
- مراقبة كل نقاط الخروج والدخول على مستوى الدولة إن توفرت الإمكانيات المتاحة⁽¹⁾.

المطلب الثالث: إنشاء الجزائر للمركز الإفريقي للدراسات والبحث حول الإرهاب بالتعاون مع دول إفريقيا

- لقد سارعت الجزائر بالتنسيق مع دول إفريقيا بما فيها دول الساحل إلى تأسيس إطار أكاديمي علمي إستراتيجي لبحث سبل مكافحة ظاهرة الإرهاب بكل نجاعة واحترافية عصرية، فتمخض عن أطروحة الجزائر الإنشاء الرسمي للمركز الإفريقي للدراسات والبحث حول الإرهاب الذي يوجد مقره بالجزائر في أكتوبر 2004 بهدف مساعدة الدول الأعضاء على تنمية الإستراتيجيات والطاقة لمنع ومكافحة الإرهاب. من خلال التدريب وتبادل المعلومات، ويريد المركز أن يقيم العلاقات ويعزز التعاون مع المجتمع الدولي في إدارة الأبحاث والدراسات وجمع المعلومات ونشرها حول المجموعات الإرهابية وأنشطتها في إفريقيا⁽²⁾. وكذا العمل على إنشاء قوة إفريقية إحتياطية سنة 2010 في الجهات الخمسة للقارة وتسعى الجزائر من أجل توحيد الجهود الإفريقية وتكليفها، بهدف القضاء على هذه الآفة العابرة للأوطان وفي هذا السياق عكف حوالي 40 خبير إفريقيا بداية من شهر أبريل 2008 بالجزائر العاصمة على مناقشة مسألة مكافحة الإرهاب في دول الساحل وإفريقيا ككل والوصول إلى تحديد النقاط الهشة والحلول الملائمة لمواجهة هذه الآفة الخطيرة وكذا وضع برنامج تكوين للمكونين في بعض الحالات الخاصة كالمتفجرات وأمن المطارات والموانئ⁽³⁾.

(¹) Ibid, p 107.

(²) نبيل بوبية، مرجع سابق، ص 124.
(³) نفس المرجع، ص 124-125.

المطلب الثالث: إقامة المشاريع التنموية

من أجل التعامل مع الأزمات في الدول المجاورة تبنت الجزائر رؤية تقوم على سياسة وقائية، وذلك بتوفير البديل الإقتصادي والإجتماعي للتوارق المتواجدين على أراضيها عبر جمعهم في قرى ومدن في جنوبها وترقية معيشتهم ومحاولة إدماجهم في الحياة السياسية والإجتماعية، بالإضافة إلى التنمية الداخلية يمكن إيجاز المقاربة الإقتصادية الجزائرية في الإجراءات الآتية⁽¹⁾:

- في إطار مبدأ التضامن قامت الجزائر بالاستجابة لنداء التوارق من خلال تقديم مساعدة هامة لهم وتوفير الشروط الضرورية حتى تمكنهم من العودة إلى بلدانهم في إطار من الأمن والكرامة حسب التعبير الرسمي، وهكذا قامت الجزائر وعلى نفقاتها الخاصة ببناء مراكز عبور في مدن (جانث، عين قزام، تين زواتين وتيميمون) ووفرت فيها الشروط الضرورية للحياة (غذاء، تغطية صحية وبناء مدارس للأطفال) هذه المراكز تمت تهيئتها من أجل تجنب الإختلاط بين التوارق اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين الذين يلجؤون للجريمة المنظمة بجميع أنواعها، بالإضافة إلى تسهيل عمليات الحصول على المساعدات من السلطات الجزائرية، كما قامت الجزائر بإنشاء الطريق العابر للصحراء الذي شكل همزة وصل بين الجزائر وجيرانها في الجنوب، قدرت تكلفته بـ 64 مليار دينار جزائري يسمح باستكمال المحور الإستراتيجي لتنمية الجنوب وتطويره⁽²⁾.

مشروع تنمية المناطق الحدودية بين الجزائر ومالي والنيجر حيث يتم بالتعاون مع وزارة الفلاحة والموارد المائية تمويل البدو الرحل في المناطق الحدودية بالجنوب الجزائري بـ 100 مليار سنتيم تستفيد ولاية "تمنراست" و"إيليزي" من حواجز مائية وآبار سطحية مدارس وعيادات في الحدود في خدمة الجزائريين وغيرهم وهذا في إطار برامج تنمية

(1) بوحنية قوي، "استراتيجية الجزائرية اتجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي"، على الرابط:

<http://studies.aljanerra.net> تاريخ الدخول: 2014/11/03 على الساعة 21:05

(2) نبيل بوبية، آليات الإدارة الجزائرية للأزمة الترفيقية في مالي والنيجر"، في الملتقى الوطني حول سياسات الدول في مواجهة الجماعات الأثنية، جامعة قلمة 2011، ص 15، ص 16.

شمال مالي والنيجر، كما تقوم وزارة الصحة بتوفير تجهيزات لعيادات متنقلة. كما قدمت اقتراح لإنشاء صندوق خاص بمساهمة دولية لتنمية المناطق الصحراوية في الساحل⁽¹⁾.

إن هذه المشاريع جد طموحة وهدفها هو تنمية المناطق التي تعاني من تهميش اقتصادي لكن المشكل المطروح هو مدى تطبيق هذه المشاريع على أرض الواقع، حيث يشكو التوارق دوماً من عدم تطبيق الإتفاقات التي تبرمها الحكومة المركزية في مالي بحضور الوسيط الجزائري، لكن مع تنامي مشكل القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وبضغط ودعم جزائري تعمل حكومة مالي جاهدة على تنمية هذه المناطق الفقيرة حتى لا تكون عرضة للإغراء من قبل الجماعات الإرهابية بالإضافة إلى ما سبق عملت الجزائر على تمويل العديد من المشاريع التنموية في شمال مالي، وهذا بالتنسيق مع الحكومة المركزية المالية ويمكن إجمال هذه المشاريع في: ⁽²⁾

قيام الجزائر ومالي سنة 2007 بتجهيز مليار ونصف مليار فرنك إفريقي FCFA. وهذا من أجل تنمية مناطق الشمال (غاو، تمبكتو، كيدال) قدمت فيه الجزائر 500 مليون ومالي 650 مليون فرنك إفريقي⁽³⁾.

- قدمت الجزائر هبة تقدر بـ 10 ملايين دولار لمالي مقابل مباشرة مخطط أمني تنموي شامل ووقع الرئيس المالي "أمدوتوماني توري" على المرسوم التنفيذي لهذا المشروع⁽⁴⁾، تقدم هذا المبلغ من أجل مباشرة مشاريع تنموية في مناطق الشمال للتكفل بتمويل مشاريع البنى التحتية وقطاع الصحة والتكوين المهني وتوفير المياه الصالحة للشرب، كما تم الإعلان عن نهاية الدراسات حول الطريق العابر للصحراء في إطار الخطة الخماسية 2010-2014⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ محمد بن أحمد، "حفر آبار وإنشاء مدارس وعيادات ومشاريع"، على الرابط:

تاريخ الدخول: 2015/02/26 على الساعة 20:30 <http://www.elkhabar.com>

⁽²⁾ Ait hamadou lousa, « touareg du mali : du conflit locala l'enjeutrans national » Ein : [hyyp://www.algerie360.com](http://www.algerie360.com) 18:10، 2014/11/19

⁽³⁾ Air hamadouche luisa, opcit

⁽⁴⁾ عاطف قدارة، مرجع سابق.

⁽⁵⁾

- إتفاق بين شركة "سوناطراك" ومالي حول التتقيب عن البترول في حوض "توديني" و(قبول التوارق المساعدة في البحث عن قواعد متطرفي الإسلام السياسي الجزائريين⁽¹⁾).

- باشرت مالي بمشروع مبني على تنفيذ برنامج تجفيف تجارة الأسلحة مقابل دفع مكافآت مالية وإيجاد فرص العمل لمن يقبل من أفراد وعائلات تسليم سلاحه ، ويحصى البرنامج إدماج 10 آلاف شخص اجتماعيا ومهنيا بتمكينهم من الاستفادة من مشاريع تنمية جديدة وقد قدرت التكلفة الأولية 22.6 مليار تشارك الجزائر في تمويله⁽²⁾.

وفي نفس السياق وبدعم جزائري سعت مالي لتنمية مناطق الشمال لمواجهة التنظيمات الإرهابية حيث تستفيد ولايات "تمبكتو" كيدال "غاو" من البرنامج الخاص الموسع للسلام والأمن والتنمية أعطى الرئيس "أما دو توماني توري" إشارة انطلاق هذا المشروع يوم 09 أوت 2011 وكان من المقرر أن يستمر حتى جوان 2012 بغلاف مالي قدره 32 مليار فرنك إفريقي بدعم من الجزائر ودول أخرى⁽³⁾.

بالإضافة إلى هذه المساعدات وضعت الحكومة الجزائرية مبلغ قدره 2 مليون دولار تحت تصرف الحكومة المالية التي تستعملها من خلال تطبيق الإتفاق الوطني ، في شراء أجهزة مصنوعة في الجزائر أو باللجوء إلى خدمات شركات جزائرية ، وكذلك وفي إطار الكفاءات الدورية بين ولايات أقصى الجنوب المجاورة للدول الحدودية ، فإن الحكومة الجزائرية لطالما أكدت بأنها مستعدة أن تدرس وبكل ترحيب كل إمكانيات المساعدة أو التعاون لصالح مناطق الشمال المالي⁽⁴⁾.

(¹) copération millions de dollav sande vol oppement des réginssdu novdmali koulouba 19 mai 2011, in <http://www.present.gouv.mal> 12/03/2015-12 :37

(²) عاطف قدادرة، مرجع سابق

(³) جمال عمر، "مالي تسعى لتنمية الشمال لمواجهة القاعدة"، على الرابط :

تاريخ الدخول 2015/03/16 على الساعة 13:52 <http://magharebia.com>

(⁴) نبيل بويبة، "آليات الإدارة الجزائرية لأزمة الرقية في مالي والنيجر" ، مرجع سابق، ص 14.

المطلب الرابع: التنسيق والتعاون الأمني للجزائر مع دول الساحل والصحراء

- المساهمة في إنشاء منظمة الدرك الإفريقي (OGA) : حيث نشأت فكرة إنشاءها بداكار (السنغال) في أكتوبر 2001 بمناسبة انعقاد ملتقى حول الحفاظ على السلام واحترام الحريات العمومية المنظم من طرف الدرك السنغالي وبمشاركة الدرك الجزائري ممثلاً في القائد العام للدرك الوطني، وتمت المصادقة على الإتفاقية المتمحورة حول انشائها في أبريل 2003 ودخلت حيز التنفيذ سنة 2005، وذلك بمناسبة أشغال اجتماع مسؤولي مصالح الدرك الأفارقة وبمشاركة 25 بلد إفريقي وتعيين ثلاث مكاتب إقليمية وانتخاب رئيس المنظمة وتعيين السكرتير العام، وبالنسبة للمكتب الإقليمي للمنطقة التي تضم دول المغرب العربي ودول الساحل مقره بالجزائر⁽¹⁾. وهي عبارة عن إطار منسجم للتعاون والتبادل بين مصالح الدرك للبلدان الأعضاء لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة بمختلف أشكالها ويسمح بتوفير شبكة استعلامات تعطي 26 بلد من القارة أي ما يعادل 260 مليون فرد، وتهتم بإقامة تعاون فعال للمساهمة في ترقية العلاقات السلمية بين الدول وتنسيق الجهود والقضاء على الآفات خاصة المتعلقة بالجريمة العابرة للحدود، وتعزيز التبادلات عن طريق خلق جسور لتبادل المعلومات والخبرات والتجارب لمواجهة الإرهاب والجريمة المنظمة والتفكير في إيجاد حلول ملائمة للتصدي لها بشكل جماعي⁽²⁾.

- إنشاء قادة الأركان جيوش دول الساحل والصحراء مقرها تمرست ويرأسها حالياً الفريق قائد صالح من أجل التنسيق الأمني وتبادل الخبرات العسكرية والإستعلامات ، وكذا التنسيق بين تجمع دول الساحل والصحراء أنشيء تجمع دول الساحل والصحراء في 04 فيفري 1998 من المؤتمر التأسيسي الذي انعقد بمدينة ((طرابلس- ليبيا) اعترفت قمة منظمة الوحدة الإفريقية عام 2000 بهذا التجمع الإقليمي ومنحه صفة المراقب لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة⁽³⁾. كما قامت الجزائر بتدعيم وتبني أهداف هذا التجمع الرامية إلى :

(1) مجلة الجيش، العدد 339، الجزائر، ص 40

(2) نفس المرجع، ص 41.

(3) تجمع دول الساحل والصحراء ، تطورات الأوضاع من 2002 متوفر على الرابط التالي:

www.moqatel.com/openshare/behoth/mouzmt3/dewasar/seco-doc-cut.html

- إقامة إتحاد إقتصادي شامل لاستراتيجية تنفيذ من خلال مخطط تنموي متكامل مع مخططات التنمية الوطنية للدول الأعضاء.
- إزالة كافة العوائق التي تحول دون وحدة الأعضاء.
- تشجيع التجارب الخارجية عن طريق رسم وتنفيذ سياسة الإستثمار في الدول الأعضاء.
- زيادة وتطوير وسائل النقل والإتصالات الأرضية والجوية والبحرية فيما بين الدول الأعضاء عن طريق تنفيذ مشاريع مشتركة.
- تنسيق النظم التعليمية والتربوية على مختلف مستويات التعليم والتنسيق في المجالات الثقافية والعلمية والتقنية وقد اعتمد الإجتماع الرابع للوزراء المكلفين بالداخلية والأمن العام من الدول الأعضاء لتجمع دول الساحل والصحراء في 2002 موضوعات جدول الأعمال واتخاذ التوصيات ذات الصلة من بينها مشروع اتفاقية حول التعاون الأمني بين تجمع دول الساحل والصحراء لمكافحة التهديدات الأمنية وعلى رأسها الإرهاب⁽¹⁾.
- تنظيم دوريات عسكرية مشتركة على الحدود المالية الجزائرية لتعقب القاعدة كما اتفقت الجزائر ومالي على تنسيق الجهود العسكرية الميدانية للتصدي للقاعد والتهريب والهجرة السرية وذلك عن طريق تسيير دوريات مشتركة على طول حدودها بهدف السماح لقواتهما بتعقب المشبوهين وسط الإمتداد الصحراوي الذي تجمعها وصرح في هذا الإطار وزير الدفاع وقدامى المحاربين "ناتيس بليل" يوم 04 جوان 2008، عقب جلسة خصه بها الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة أن الجزائر ومالي تقومان بأعمال يتم في شأنها التشاور حول المشاكل المرتبطة بأمن حدودها المشتركة من أجل تسييرها سنوياً⁽²⁾. ونظراً للتطورات السياسية الراهنة والثورة الليبية التي قامت في 2011، شهدت منطقة الساحل الإفريقي تزايد سريع في حركية الإرهاب ، مما دفع بهم إلى توجيه الدعوة مجدداً من أجل التعاون في إطار مكافحة الإرهاب، حيث قاموا بعقد العديد من القمم والمؤتمرات والمنتديات الدولية ومن أبرزها ما يلي:

(1) عادل حسن علي السيد، التعاون الإقليمي والدولي لاحتواء التهديدات الإرهابية ، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية 2007) ص 38-39.

(2) جريدة الخبر، العدد 5333، يوم 2005/06/05.

قمة بلدان الساحل الإفريقي الأمنية: والتي سلطت الضوء على الأسلحة الليبية وفيه اتفقت دول الساحل والصحراء وشركاؤها الدوليون على تكثيف التعاون في مجالات التكوين والأسلحة والإستخبارات والتنمية، وفقاً لما جاء في إعلان المشاركين في المؤتمر الوزاري حول الأمن في الساحل، حيث احتضنت الجزائر أشغال هذا المؤتمر الذي شارك فيه وزراء خارجية الجزائر ومالي والنيجر وموريتانيا إلى جانب الدول الأعضاء في مجلس الأمن⁽¹⁾.

والإتحاد الأوروبي وخبراء في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، وفيه أولى وزير الخارجية الجزائري مراد مدلسي عن سرور الجزائر باستقبال قادة عدد من الدول التي تريد المساهمة في معالجة القضايا المحورية كالتنمية المستدامة والأمن⁽²⁾.

- اتفاقية بلدان الساحل من أجل تأسيس قوة لمحاربة الإرهاب: والتي تضم كل من الجزائر، موريتانيا، مالي والنيجر اتفقوا على تكوين قوة أمنية قوامها 75 ألف رجل لحفظ الأمن في منطقة الساحل الإفريقي والصحراء، وتكمن مهمتها في محاربة القاعدة في المغرب الإسلامي وشبكات الجريمة المنظمة العابرة للحدود المتحالفة مع الإرهاب، على أن تقوم رئاسة الأركان العملياتية المشتركة لمنطقة الساحل (GEMOC) بتحديد مساهمة كل بلد، حيث اعتبر مكافحة الإرهاب في المنطقة هو القيام بأعمال دائمة وجعل الصحراء منطقة استقرار في مجال الأعمال الميدانية والتعاون العسكري، وجاء على لسان عبد القادر مساهل أن التحديات التي تواجهها دول المنطقة تفوض تخطيطاً مركزاً وتنسيقاً أكثر جدية في أعمالها كما أنه عليها تقييم التطورات الخطيرة التي يمثلها التهديد الإرهابي، وفي نفس السياق أجمع قادة جيوش سبع بلدان من المنطقة وهم (الجزائر، ليبيا، موريتانيا، مالي، النيجر، تشاد، بوركينا فاسو) وخرجوا بقرار توحيد الجهود من أجل تطويق نشاط السلفيين الجهاديين وإضعاف حلقات الربط بينهم وبين عصابات تهريب الأسلحة⁽³⁾.

(1) الأزمة الليبية ساهمت في تأزم الوضع في منطقة الساحل، متوفر على الرابط:

<http://www.elayem.com>

(2) نفس المرجع السابق.

(3) اتفاقية بلدان الساحل من أجل تأسيس قوة لمحاربة الإرهاب متوفر على الرابط:

مشروع خطة أمنية مشتركة بين مالي والجزائر والنيجر تم فيها القيام بدراسة استراتيجية ، والتي أفضت إلى تحديد مكامن الخطر الذي تحدد دور الجزائر والتي قامت بكل الاحتياطات اللازمة لاحتلال الميدان، حيث تمكنت مصالح الأمن من رصد صفقة أسلحة تمكن الإرهابي مختار بلمختار المدعو "الاعور" أمير كتبية الملتحين من عقدها مع تجار أسلحة ليبيين، وهناك تنسيق أمني مشترك تقوده القوات الإفريقية المشتركة لنتمكن من الايقاع بكتيبة الملتحين في مثلث مالي، النيجر، الجزائر وتم التأكيد أن الجزائر لم ولن تتعدى شبرا من الحدود الجزائرية وأن كل نشاطاتها وفعاليتها ستكون إلى آخر نقطة من الحدود الجزائرية في حين ستكلف كل دولة بمحابة القاعدة في ترابها الإقليمي مع تنسيق مشترك بين قيادات الجيش ببلدان هذا المثلث في حسن أرسلت وزارة الدفاع برقية إلى مختلف القيادات العملياتية للولايات التي تملك حدودا مع كل من تونس، ليبيا، النيجر ومالي بضرورة تضيق الخناق على طول الحدود وتكثيف مستوى الجيش الأمني وذلك بهدف إحباط أي تحرك مشبوه والتعامل معه بجدية مطلقة (1).

المبحث الثالث: دعم الجزائر للمبادرات والمشاريع الغربية لمحاربة الإرهاب في "منطقة الساحل الإفريقي"

في هذا المبحث سنتطرق إلى التعاون الجزائري مع الولايات المتحدة الأمريكية في المجال الدبلوماسي والعسكري في المنطقة ثم نتطرق إلى ترجمة الإتفاق الثنائي بين الجزائر ودول أوروبا حول مكافحة الإرهاب.

المطلب الأول: التعاون الجزائري الأمريكي في مكافحة الإرهاب

أحدثت هجمات 11 سبتمبر 2001 تحولا في النظرة الأمريكية للجزائر، فإن كانت قد أضرت بالولايات المتحدة فقد كانت فرصة مربحة للجزائر التي سارعت للتنديد بالأحداث وتقديم التعازي وتذكير الولايات المتحدة والعالم بالإرهاب وبتجربتها في مواجهته منفردة وعن خطره الذي لا يعترف بالحدود وضرورة توحيد الجهود الدولية لتجفيف منابعه في الدول وخاصة منطقة الساحل الإفريقي والصحراء⁽¹⁾. منذ ذلك الوقت شهدت الساحة زيارة الرئيس الجزائري بوتفليقة للـ و.م.أ في إطار بعث التعاون بين البلدين وخاصة الجانب الأمني (مكافحة الإرهاب) وكذا استقطاب 12 مسؤولا أمريكيا إلى الجزائر لمناقشة التعاون في مجال مكافحة الإرهاب الدولي⁽²⁾. (انظر ملحق)

- لقد أكد العديد من المسؤولين الجزائريين والأمريكيين على النتائج المحققة إثر تعاون الطرفين وفي ندوة نشطها المنسق الأمريكي لمكافحة الإرهاب بواشنطن، أقر فيه بأن التعاون هو أحد أسس استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة الإرهاب والشراكة في هذا المجال تقتضي الإعتماد على المخابرات والتكوين⁽³⁾ مما أسفر التعاون الثنائي الإستخباراتي المعلوماتي على تفكيك العديد من الشبكات الإرهابية الدولية وكذا تجميد حسابات بنكية لتمويل الجماعات الإرهابية وذلك بقرار من الخزانة الأمريكية والذي

(1) يونس ب: زيارة الرئيس بوتفليقة إلى واشنطن بين الضغط الداخلي والتدخل الخارجي، السفير، الجزائر، العدد: 59 ص 6.

(2) حفيظ صوالي، "برنامج أمريكي لدعم قدرات الجيش الجزائري"، الخبر، الجزائر 2011/01/18، عدد 233، ص 03.

(3) المساء، الجزائر، 2011/12/10، عدد 4508 ص 04.

تركز حول تجميد الأرصدة المالية لأربعة قياديين في تنظيم القاعدة منهم رئيس فرع القاعدة ببلاد المغرب الإسلامي وذلك بطلب من الجزائر وبعد تبادل ثنائي للمعلومات⁽¹⁾.

- تقديم الولايات المتحدة للدعم الفني المخصص لوضع استراتيجية إفريقية عملياتية أفضل لمكافحة الإرهاب في الساحل عن طريق مساعدة المركز الإفريقي للدراسات والبحث في مجال الإرهاب GAERT وانخراط الجزائر ومشاركتها في مبادرة حلف الأطلسي للحوار المتوسطي التي تهدف إلى مكافحة الإرهاب في المنطقة والمشاركة الجزائرية في "مبادرة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء TSCTI من إطلاقها في مارس 2004 في إطار تعاون متعدد الأطراف مع دول شمال إفريقيا ودول الساحل، كما قدمت و م أ في إطار التعاون العسكري مع الجزائر مساعدات تقنية عاجلة لمصالح الأمن والجيش لمنع العناصر الإرهابية من الإستثمار في الفوضى في ليبيا والأزمة بمالي، ومد الجزائر⁽²⁾ بمعلومات دقيقة وصور جوية متواصلة لمعاقل الجماعات الإرهابية في المنطقة وتكوين تقنيين في مراقبة المواقع الإلكترونية والتجسس الإلكتروني وأجهزة تصوير حديثة بزيادة كفاءة الإستطلاع والمراقبة الجوية للصحراء ، كما أصى تقرير أعده البنتاغون بمعية قيادة القوات الأمريكية في إفريقيا بدعم أجهزة الأمن الجزائرية والجيش للتصدي للإرهاب في الصحراء والساحل.

كما طرحت أمريكا مبادرة الساحل الإفريقي والصحراء في اجتماع ضم رؤساء الأركان في كل من موريتانيا والمغرب والجزائر، تونس مالي، السنغال، النيجر، تشاد، نيجيريا، بهدف التعاون في مجال مكافحة الإرهاب، كما شارك حوالي 1000 جندي أمريكي في تدريبات عسكرية مشتركة بإفريقيا وخصصت أمريكا 25'6 مليون دولار لتعزيز القدرات العسكرية للسلح البري لمالي وموريتانيا وتشاد النيجر، وتدريب الجنود عن طريق خبراء أمريكيين متخصصين في مكافحة الإرهاب⁽³⁾.

(1) حمدي يس، "تنظيم القاعدة ليس قويا وإنما الضعف يكمن في مستوى التصدي له"، الخبر، الجزائر 2008/12/02، عدد 1429، ص 02.

(2) قدادة عاطف، "قائد إفريكوم تبحث التعاون العسكري مع الجزائر وحاجيات دول الساحل"، الخبر، الجزائر، 2011/06/09، عدد 6380، ص 04.

(3) الطاهر معز، أفريكوم مخطط أمبريالي في إفريقيا متوفر على الرابط

http://www.anfosse.org/?option=com.ci*content&task=vrew&id=3024&imid=63

يوم 2014/03/11 على الساعة 21:30.

المطلب الثاني: الإتفاق الثنائي بين الجزائر وإيطاليا لمكافحة الإرهاب في الساحل

صرح وزير الخارجية الإيطالي "جبوليوتيرزي سانتا غانا" في زيارة للجزائر بأن بلده سيواصل دعمه للجزائر فيما يخص المبادرات الجهوية التي تطلقها، حيث أكد محورية الجزائر في كل القضايا المطروحة في المنطقة، وأكد على أن مكافحة الشبكات الإرهابية الدولية النشطة في منطقة الساحل تعتبر أولوية بالنسبة لإيطاليا التي تتابع التهديد الإرهابي في المنطقة وفيما يخص الكيفية التي ستساهم بها إيطاليا في محاربة الإرهاب ودعم بلدان المنطقة قال الوزير بان علاقات الجزائر وإيطاليا في المجال الأمني ممتازة والآلية الرئيسية للتعاون بين البلدين هي الإتفاق الثنائي في مجال مكافحة الإرهاب الموقع في الجزائر بتاريخ 22 نوفمبر 1999، وأنه سيتم تنظيم إجتماع لمجموعة الإتصال الإيطالي الجزائري لمكافحة الإرهاب في روما، وبهدف تدعيم التنسيق بين البلدين تم التوقيع في سنة 2006 على الإستراتيجية العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التي ترسي مقاربة شاملة لمكافحة الإرهاب، وتشمل الإستراتيجية على جملة من الأعمال والخطوات التي تؤثر على العوامل التي كانت أصل ظهور ونمو الظاهرة بما في ذلك العوامل الإقتصادية والإجتماعية والثقافية⁽¹⁾.

عرض إيطاليا لمقترحات وخطط الإتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب على الجزائر التي دعمت هذه الرؤية خاصة فيما يتعلق مكافحة تمويل الإرهاب ، التعاون القضائي الشرطي، سلامة النقل، تعقب الإرهابيين واعتبرتها استراتيجية فعالة لمكافحة التشدد والتجنيد للإرهاب⁽²⁾.

المطلب الثالث: التعاون الجزائري مع منظمة الأمم المتحدة

تقديم الجزائر لورقة عمل (مشروع) أمام المشاركين في الإجتماع الثاني للأمم المتحدة حول استراتيجية مكافحة الإرهاب الذي عقد في 07 إلى 09 سبتمبر 2010

(1) جريدة الخبر، الخميس 2012/03/15، العدد 6655، ص 7.

(2) التعاون الدولي بمثابة حجر الزاوية في مكافحة الإرهاب؟، الموقع الإلكتروني

www.counterterrorismmeasuresin/italy.com تاريخ الدخول 2015/03/02 على الساعة 22:00.

بنيويورك ، تم الدعوة فيه إلى تجريم دفع الفدية واعتبارها نوع من أنواع دعم الإرهاب لكونها تطيل مدة نشاط الجماعات الإرهابية وتوفر مصدر آخر لتمويلها ، وتدليلاً على ذلك أكدت الجزائر أن بعض الدول الأوروبية دفعت حوالي 50 مليون أورو في السنوات القليلة الماضية لضمان إطلاق سراح المختطفين من مواطنيها في الصحراء الإفريقية الكبرى⁽¹⁾.

وتجرم دفع الفدية نظير إطلاق سراح المختطفين . كما تمكنت الجزائر من إقناع "مجلس حقوق الإنسان الأممي" بتخصيص الدورة المنعقدة في شهر مارس 2011 لمناقشة مسألة حقوق الإنسان على ضوء الإختطافات الإرهابية واحتجاز الرهائن ودفع الفدية، مما سيجعل اللائحة الأممية رقم 1904 التي بادرت بها الجزائر وصادق عليها مجلس الأمن في 17 ديسمبر 2009 تأخذ الصبغة الإلزامية.

إطلاق الجزائر لمبادرة جديدة في الأمم المتحدة، عن طريق إطلاع أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة على ورقة عمل تتضمن اقتراحات وآليات قد تسمح بإصدار قرار أممي، بمنع وتجريم مبادلة الإرهابيين المعتقلين مقابل إطلاق سراح أشخاص مختطفين وذلك خصوصاً بعد زيادة عمليات اختطاف الرعايا الأجانب في منطقة الساحل الإفريقي⁽²⁾.

(1) دفع فدية المختطفين يمول الارهاب، مرجع سابق.

(2) جريدة صوت الأحرار، يوم 2010/10/16، الموقع الإلكتروني

www.dawt-alahrar.net/online/moudules.php?nams..sid تاريخ الدخول 2015/01/10 على الساعة 21:10.

المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه الجزائر في مكافحة الإرهاب بمنطقة الساحل

الأوضاع الداخلية لمنطقة الساحل الإفريقي سواء السياسية والاجتماعية أو الاقتصادية جد متردية ومزرية حيث أن دول الساحل هي دول فاشلة وهشة وضعيفة وليس لها القدرة على مواجهة كافة العوائق التي من الممكن أن تزيد من حدة الإرهاب، إضافة إلى الأزمات السياسية مثل أزمة الشرعية وأزمة العدالة التوزيعية وأزمة المشاركة، النزاعات والصراعات الإثنية، أزمة بناء الدولة الوطنية أزمة النخب، التبعية الخارجية، غياب التنمية الاقتصادية والاجتماعية البشرية واستفحال الفقر والبطالة والمجاعة، إضافة إلى مشكل التصحر والجفاف. وبالتالي فأي تنمية كانت لا يمكن تحقيقها إلا من خلال توفير الأمن والاستقرار⁽¹⁾.

- من معوقات مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل نجد تعدد مصادر تمويل الإرهاب ما بين كل أنواع التهريب والإتجار الغير المشروع بالأسلحة ودفع الفدية أما فيما يخص التهريب لم تحدث قط أن أبلغ مهرب عن موقع وجود جماعة إرهابية وفي المقابل لم تحدث أن اعترضت الجماعات الارهابية في منطقة الساحل والصحراء سبل عصابات التهريب وفي ذلك أكثر من علاقة في أن جماعات الجريمة المنظمة تمول الجماعات الإرهابية وهذه الأخيرة توفر الحراسة للمهربين في المنطقة وبالتالي بالتهريب هو شريان حياة الإرهابيين في الصحراء الكبرى والساحل⁽²⁾.

- الإتجار الغير المشروع بالأسلحة : تعتبر دول تشاد ومالي والنيجر وليبيا مصدرا للأسلحة المسروقة من طرف شبكات متخصصة في المتاجرة بالأسلحة في المنطقة وهي أسلحة قديمة مصدرها الدول الأوروبية المصنعة للأسلحة والتي تتخلص من مخزونها إما المستعمل أو من الجيل الجديد ببيعها للمعارضة المسلحة أو الميليشيات بدول الساحل إلى

(1) حسين قادري، "مستقبل الوضع الأمني في الساحل الإفريقي"، العالم الاستراتيجي، 7ع (نوفمبر 2008)
(2) جريدة الخبر، الخميس، 2012/03/15، العدد 6655، ص 7.

درجة أصبحت الأسلحة بتلك الدول تباع جهارا نهارا في الأسواق وعلى مرأى الجميع بما فيهم الأمن⁽¹⁾.

دفع الفدية : لقد عرفت منطقة الساحل الإفريقي تطورات متسارعة خصوصا مع تنامي ظاهرة اختطاف الرعايا الغربيين ووقوع عمليات عسكرية ضد حلول القاعدة في المنطقة والواقع أن سنة 2010 عرفت تصاعدا لافتا لخطر تنظيم القاعدة بالمنطقة كما شهدت توسعا مقلقا لنشاط تنظيم دور درودكال الذي استفاد كثيرا ماديا ومعنويا من تحرير الرهينة الفرنسية الذي قايسته القاعدة بأربعة من عناصرها كانوا محبوسين في باماكو فضلا عن دفع فدية مالية⁽²⁾.

(1) نبيل بوبية، مرجع سابق، ص 88-89.

(2) ملتقى الجزائر لتجريم الفدية متوفر على الرابط:

www.sawt-alahrare-net/online/modules-php/namenewandfile:articleandfile:19780 . يوم 26 مارس

2015 على الساعة 16:00.

خلاصة الفصل

وفي خلاصتنا لهذا الفصل نصل إلى أن الجزائر حاولت جاهدة لتكثيف جهودها مع الدول الإقليمية والدول المجاورة التي لها حدود مشتركة من أجل الوقوف أمام ظاهرة الإرهاب ومحاولة استئصالها وتجفيف منابعها وقطع الطرق أمام تمويلها ، ونجد في نفس الصدد بعض المبادرات الدولية والمجهودات التي دعمت وشجعت محورية الجزائر في الحرب على الإرهاب في منطقة الساحل كالتالي تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا والإتحاد الأوروبي الذي تربطه علاقة وطيدة مع الجزائر خاصة في المجال الأمني، لكن في النهاية توجد دائما معوقات وتحديات ومشاكل تحول دون تطبيق وتنفيذ هذه المجهودات والمبادرات التي وضعت من أجل القضاء على الإرهاب.

الختامة

الخاتمة

إن اهتمام الجزائر بما يجري في المنطقة الساحلية الصحراوية يرجع لكون هذه الأخيرة أضحت تشكل مجالا لاستقطاب قوى خارجية ومجالا لعمل قوى إقليمية وذلك نظرا لما تزخر به المنطقة من ثروات وللموقع الإستراتيجي الذي تحتله ، لذا كان من الطبيعي أن تعمل الجزائر على استقرار المنطقة ومحاولة إفراغها من النشاطات التي يمكن أن تمس أمنها القومي ، الذي تقوم به عدة دول من بينها فرنسا وليبيا والولايات المتحدة الأمريكية في الفترة الأخيرة ، فبالنسبة لفرنسا المستعمر السابق للمنطقة حيث تدرك قيمة الثروات التي يزخر بها باطن الصحراء الكبرى . أما الولايات المتحدة الأمريكية التي دخلت على الخط سعيا منها لوضع موطئ قدم في المنطقة الساحلية الصحراوية المتعاطمة استراتيجيا عند مراكز صنع القرار في الغرب ، مكافحة الإرهاب الذي يقوده تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي هي مبرر كاف حسب الأمريكيين لنشر قوات هناك ، والقيام بضربات استباقية في المنطقة حفاظا على مصالح الغرب هناك ، وعموما إن كان التزام الدولي في المنطقة والتقارير التي تنتبأ بتحول المنطقة إلى " أفغانستان الثانية " تبين بوضوح تزايد أهمية المنطقة الساحلية الصحراوية وتأثيرها المباشر على أمن الجزائر ، وقد تفاقمت المخاطر القادمة من المنطقة على الأمن القومي الجزائري في السنوات الأخيرة، مع الانفجار الدوري لمشكل الطوارق في المنطقة ، الذي يخلف وراءه هجرة كثيفة من مالي والنيجر، رغم محاولات الجزائر الوساطة والحل السلمي للقضية .

إن كل هذه المعطيات دفعت الجزائر للعمل، في محاولة منها لتغطية هذا الإنكشاف الجنوبي من منطقة الساحل والصحراء الكبرى التي تشتمل على مشاكل عدة ذات الخصوصية الإفريقية، فمن ضعف تواجد الدولة وغياب مؤسسات تسيطر وتحكم، وضعف البنى التحتية والفساد ، وتنامي الإقتصاد الموازي، ونقص الرقابة على الحدود، والتدخل الخارجي ، إلى تفاقم الفقر والبؤس وسوء الأداء الإقتصادي ، ناهيك عن المناخ القاسي، وانتشار نشاط جماعات الإجرام والأسلحة غير الشرعية ، خاصة بعد الثورة الليبية، وبالتالي هذا الوضع وفر البيئة المناسبة لنمو الإرهاب والجريمة المنظمة مما دفع الدولة

الجزائرية لبذل العديد من الجهود في إطار مكافحة الإرهاب على المستوى الإقليمي بداية من عقد اتفاقيات مكافحة الإرهاب وتجريم الفدية والتعاون مع دول الجوار في منطقة الساحل للتصدي للإرهاب وتوحيد الجهود في إطار منظم من خلال إنشاء المركز الإفريقي لمكافحة الإرهاب ثم قيادة أركان دول الساحل وعقد العديد من اللقاءات والمؤتمرات في الجزائر للوصول لآليات ناجعة لاستئصال الإرهاب ، وهنا يتجلى دور الجزائر المحوري في المنطقة بحكم خبرتها في مكافحة الإرهاب . لكن كل هذا جعل الجزائر مطالبة بمضاعفة هذه الجهود ومن فعاليتها، لوضع حد لكل التهديدات والمخاطر التي قد تجعل من منطقة الساحل مقرا لها ، وبالتالي تصبح تهديدا فعليا لأمن الجزائر . من جهة أخرى إن عدم اهتمام الجزائر بالمنطقة بالشكل الكافي ، يفسح المجال أمام قوى محلية وأجنبية للعب بمشاكل المنطقة ، وتوظيفها نظرا لأن المنطقة الساحلية الصحراوية تعاضمت مكانتها استراتيجيا لدى الغرب لاحتوائها احتياطات ضخمة من الموارد الأولية والطاقوية خصوصا من النفط واليورانيوم .

إن الحراك الدولي وتجاذبات القوى الكبرى في المنطقة الساحلية الصحراوية يضع الأمن الجزائري والأمن الإقليمي على المحك ، حيث من المتوقع أن تشهد المنطقة تغيرات مهمة قد تمس البناء الأمني والإقتصادي وحتى السكاني ، ما لم تبادر الدول المتاخمة والمعنية بمجريات الأمور هناك إلى التنسيق الجيد مع الجزائر ووضع استراتيجيات وخطط عمل جماعية كفيلة بتأمين مصادر الأمن والإستقرار انطلاقا من ضمان الأمن الإنساني بكل أبعاده الحقيقية .

بالنظر إلى المعطيات الحالية ، فإن منطقة الساحل الإفريقي مرشحة لاستقطاب أكثر لنشاطات جماعات الجريمة المنظمة ، وحتى آليات الجزائر الإقليمية تبقى غير كافية لمواجهة الظاهرة ، كما أن هذه الآليات ركزت بصفة أكبر على الجانب الأمني فقط دون البحث عن الأسباب الحقيقية الجوهرية المؤدية لمظاهر الإرهاب والجريمة المنظمة ، والتي هي بالأساس تتمثل في ضعف البنى التحتية الداخلية لدول الساحل الإفريقي والصحراء الكبرى ، وعجز أنظمتها السياسية عن تحقيق شروط التنمية الإقتصادية والإستقرار السياسي والحكم الراشد .

وبالتالي إن كانت هناك رغبة حقيقية للجزائر في التصدي للإرهاب في المنطقة، تستوجب وضع خطة عمل تركز على النقاط التالية :

- بلورة آليات ناجحة تستهدف التنمية الشاملة للمنطقة من أجل القضاء على الفقر والمجاعة والأوبئة والتهميش السياسي وبناء آليات فعالة للحكم الرشيد.

- تنمية العلاقات الإقتصادية داخل المنطقة والعمل على رفع حجم التبادل التجاري وتنويعه وتشجيع الإستثمار المشترك .

- الإعتماد أكثر على آليات العمل الإقليمي والتنسيق المتعدد الأطراف بين الفواعل المعنية بعملية السلم والأمن في المنطقة الساحلية الصحراوية التي من شأنها الحصول على التمويل الكافي لتنفيذ مشاريع إقتصادية كبرى في المنطقة .

- توسيع شبكة التشاور والتنسيق مع المنظمات الإقليمية والعالمية الأخرى ، كمنظمة الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها خصوصا ذات الطابع الإقتصادي والإجتماعي والثقافي، والإضطلاع أكثر بمشاكل المنطقة المختلفة .

- إشراك منظمات المجتمع المدني في المنطقة ، هي عملية الأقلمة وتقريب الشعوب من بعضها البعض ، وإبراز أممية العمل المشترك للرأي العام ، ولا يكون ذلك إلا بتسهيل حركة السلع والأفراد عبر الحدود لضمان حد أدنى من الخدمات والسلع .

- ضرورة اضطلاع الجزائر ودول شمال إفريقيا بدور القائد الإقليمي الذي من شأنه أن يراقب تطورات الأمور في المنطقة ، والمساهمة في حل مشاكلها بعيدا عن أي تدخل خارجي ، ولا يكون ذلك إلا بوجود إرادة سياسية واعية تدرك أن تهميش العمق الإفريقي قد يعرض الجزائر لانكشاف استراتيجي يضر بأمنها وأمن المنطقة ككل .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أ/ اللغة العربية:

الكتب:

1. أدونيس العكرة، الإرهاب السياسي بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1992 à
2. أحمد يوسف التل، الإرهاب في العالمين العربي والغربي (عمان: دائرة المطبوعات للنشر 1998)
3. أحمد فلاح العموش، مستقبل الإرهاب في هذا القرن (الرياض: أكاديمية نايف، 2006)
4. أحمد جلال عز الدين، الإرهاب والعنف السياسي (القاهرة: دار الحرية، 1986)
5. بن عنتر عبد النور، البعد المتوسطي القومي الجزائري (الجزائر المكتبة العصرية للطباعة والنشر 2005)
6. جمال زايد هلال أبوعين: الإرهاب وأحكام القانون الدولي، (عمان : اريد عالم الكتب الحديثة، 2008)
7. تركي ظاهر، الإرهاب العالمي، (لبنان: دار الحسام للطباعة والنشر والتوزيع، 1999)
8. حكيم غريب ، السياسة والقانون الدولي: مكافحة الإرهاب الجوي، (القاهرة : دار الكتاب الحديث، 2012)
9. حسين محي الدين أسامة، جرائم الإرهاب على المستوى المحلي والدولي (الاسكندرية، المكتب العربي الحديث 2009)
10. حسنين المحمدي البوادي، العالم بين الإرهاب والديمقراطية ، (الاسكندرية : دار الفكر الجامعي، 2006)
11. رجب عبد المنعم متولي، حرب الإرهاب الدولي والشرعية الدولية (بيروت: دار النهضة العربية 2003)

12. شعيب مختار، الإرهاب صناعة عالمية، (مصر: نهضة مصر للطباعة والنشر، 2009)
13. طارق عبد العزيز حمدي، المسؤولية الدولية الجنائية والمدنية عن جرائم الإرهاب الدولي (مصر: دار الكتاب القانوني للنشر، 2008)
14. علي يوسف شكري، الإرهاب الدولي في ظل النظام العالمي الجديد (القاهرة: ايتراك للطبع والنشر والتوزيع، 2008)
15. عبد الرحمان بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (بيروت : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، 2006)
16. عبد الرحمن رشدي الهواري وآخرون، الإرهاب والعولمة، (الرياض : أكاديمية نايف 2002)
17. عبد الناصر حريز، النظام السياسي الإرهابي الإسرائيلي (مكتبة مدبولي ، 1997)
18. عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر)
19. عبد الله سليمان، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992)
20. عبد الوهاب حومد، الإجرام السياسي (بيروت: دار المعارف ، 1964)
21. عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر: الجريمة الإرهابية، (مصر: دار الجامعة الجديدة، 2008)
22. عادل حسنين على السيد ، التعاون الإقليمي والدولي لاحتواء التحديدات الإرهابية (الرياض: جامعة نايف العربية العلوم الأمنية، 2007)
23. محمد سلامة رواشدة ، أثر قوانين مكافحة الإرهاب على الحرية الشخصية (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002)
24. محي الدين عوض، دراسات في القانون الدولي الجنائي (القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة، 1996)
25. محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي على المستوى الوطني والدولي (القاهرة: دار الوزارات للطباعة والنشر، 1987)

26. مشهور بخيت العريمي، الشرعية الدولية لمكافحة الإرهاب (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2009)
27. محمد عبد المطلب الخشن، تعريف الإرهاب الدولي بين الإعتبارات السياسية والإعتبارات الموضوعية، (الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2007)
28. محمد عزيز شكري، الإرهاب الدولي (لبنان: دار العلم للملايين، 192)
29. محمد أحمد بيومي، ظاهرة التطرف - الأسباب والعلاج - (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1992)
30. محمد موسى عثمان ، الإرهاب : أبعاده وعلاجه (مكتبة مدبولي 1996)
31. محمد حافز الزهوان، التخطيط لمواجهة الأزمات والكوارث ومكافحة الأزمات (القاهرة: هلا للنشر والتوزيع ، 2006)
32. محمود أبو العين وآخرون، التقرير الإستراتيجي الإفريقي، (القاهرة معهد البحوث والدراسات الافريقية، 2006)
33. مارتن غريفينش، تيرى أوكالاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية (ترجمة: مركز الخليج بحث، الامارات، 2008)
34. محمد عبد الغانمي سعودي، إفريقيا: شخصية القارة في شخصية الأقاليم (القاهرة، مكتبة الانجلومصرية، 2004)
35. محمد مقدم ، القاعدة في المغرب الإسلامي (الجزائر: دار القصة للنشر والتوزيع، 2010)
36. أحمد شنة، العاصفة الزرقاء تفاصيل حرب مدمرة انتهت على طاولة مفاوضات جزائرية (الجزائر، مؤسسة هديل للنشر والتوزيع، 2009)
37. تقوم تشومسكي وآخرون، العولمة والإرهاب حرب أمريكا على العالم، (ترجمة: حمزة المزيبي القاهرة، 2009)
38. هبة الله خميس ، الإرهاب والصراع والعنف في الدول العربية، (الاسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2011)
39. هایل عبد المولى طشطوش، الإرهاب حقيقته ومعناه (الأردن ، دار الكتب للنشر والتوزيع، ص 2008)

40. يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف (قطر: كتاب الأمة، 1992)

القواميس:

41- أبو الفضل ابن منظور، لسان العرب، ج1، ط3 (بيروت، دار صارة)

42- البستاني ، محيط المحيط (لبنان، مكتبة لبنان ، 1998)

- المجلات:

43- أحمد فلاح العموش، "مكافحة الإرهاب"، مجلة الأمن والحياة، العدد 203 (جوان- أوت 1999)

44- أمحمد برقوق، "الساحل الإفريقي بين التهديدات الأمنية والحسابات الخارجية" العالم الاستراتيجية ، عدد 2007 نوفمبر 2008.

45- محمد تاج الدين الحسيني، مساهمة في فهم ظاهرة الارهاب الدولي، مجلة الوحدة، عدد 67، أبريل، 1990.

46- عرسان عبد اللطيف "الإرهاب وسبل المواجهة"، مجلة الأمن والحياة ، العدد 204، مارس ماس 1999)

47- حسن قادري، "مستقبل الوضع الأمني في الساحل الإفريقي"، العالم الاستراتيجي ، ع7، نوفمبر 2008

48- عز الدين أحمد جلال، الإرهاب في الشرق الأوسط- مداخل لتعريف الإرهاب ودوره في الصراع السياسي "أوراق الشرق الأوسط العدد 13 (نوفمبر 94-مارس 1995)

49- مجلة الجيش، العدد 939، الجزائر.

الجرائد:

- 50- أمحد برقوق، "التحديات الأمنية في الساحل الإفريقي"، الشعب ، عدد 1446، 06 جانفي 2008.
- 51- أمحد برقوق، "الساحل الإفريقي بين التهديدات الداخلية والحاسبات الخارجية" جريدة الشعب العدد الأول- جانفي 2008.
- 52- جريدة النهار ، الخميس 15 مارس 2012، العدد 1348
- 53- يونس، ب، "زيارة بوتفليقة إلى واشنطن بين الضغط الداخلي والتدخل الخارجي" السفير، الجزائر، العدد 59.
- 54- حفيظ موالي، "برنامج أمريكي لدعم قدرات الجيش الجزائري"، الخبر الجزائر، 18-01-2011، عدد 6237
- 55- المساء، الجزائر ، 10/12/2011، عدد 4508.
- 56- كمال سامري، القاعدة في الجزائر أشد خطرا من القاعدة في أفغانستان "جيدة الشروق 2008/02/22.
- 57- حميد س، "تنظيم القاعدة"، الخبر ، الجزائر 02/12/2008، عدد 1429
- 58- قدارة عاطف، "قائد افريكوم يبحث التعاون العسكري مع الجزائر وحاجيات دول الساحل"، الخبر ، الجزائر، 09/06/2011 عدد 6380.
- 59- جريدة الخبر، الخميس، 15/03/2012 العدد 6635.
- الدوريات والتقارير والوثائق الرسمية:
- 60- مركز البحوث الإفريقية الإستراتيجية الإفريقية، القاهرة 2001.
- 61- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، عدد 11.
- الملتقيات:
- 62- نبيل بوبية، أليات الإدارة الجزائرية للأزمة الترقية في مالي والنيجر في الملتقى الوطني حول سياسات الدول في مواجهة الجماعات الإثنية ، جامعة قلمة، 2011.

- المذكرات:

- 63- السيد مسعود خالد، سياسة فرنسا في دول الساحل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (جامعة الجزائر معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية فرع علاقات دولية، 2003)
- 64- أسماء رسول، مكافحة الساحل الإفريقي في الإستراتيجية الأمريكية (جامعة باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فرع الدبلوماسية 2001)
- 65- ابراهيم مصباح، التصور الجزائري للأمن في المتوسط ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 03، 2012/2013)
- 66- سليم قرحالي، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي، جامعة الجزائر 2000/2001.
- 67- شرقي عبد الغاني، الإستراتيجية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الأساسية ، فرع علاقات دولية 2006/2007.
- 68- طروب بحري، العولمة والإرهاب ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية ، تخصص علاقات دولية، جامعة باتنة (2011-2012)
- 69- ميهوب يزيد، مشكلة المعيارية في تعريف الإرهاب ، رسالة ماجستير في الحقوق ، جامعة فرحات عباس، 2004/2005.

- المواقع الالكترونية:

- 70- بوجنية قوى، "استراتيجية الجزائرية اتجاه التطورات الأمنية في الساحل الإفريقي" متوفر على الرابط التالي:

[Hht://studies.aljazeera.net](http://studies.aljazeera.net)

- 71- اتفاقية بلدان الساحل الإفريقي ، متوفر على الرابط:

www.France24.com/ar/20100926-sahl-algria-niger-malimaunitionterrorism-smnitconfence

- 72- بوكو حرام، متوفر على الرابط الآتي:

www.marcf.org/indexphp

- 73- الأزمة الليبية ، متوفر على الرابط:

<http://www.elayem.com>

- 74- ملتقى الجزائر لتجريم الفدية، متوفر على الرابط:
www.swat-alahrar.net/online/modules-pho/namenewandfile:articleandsid19780
- 75- جريدة صوت الأحرار على الموقع الإلكتروني:
www.swat-alohrar.net/online/modules-php?nam-sud
- 76- على بكر، تنظيم بوكر حرام في شمال نيجيريا، مجلة الساسة الدولية، متوفر على الرابط:
<http://www.siyassa/org.eg/newscentent/2//1962>
- 77- تجمع دول الساحل والصحراء، متوفر على الرابط الآتي M
www.moqatel.com/openslare/behoth/mouynt3/dewatar/seco-doc-cut-html
- 78- التعاون الدولي بمثابة حجر الزاوية في مكافحة الإرهاب على الموقع الإلكتروني
www.counteerrorismmeasuresinitaly.com
- 79- www.assakina.com/conter/partion/9469.html/ix22/lj77GG2L
- 80- <http://cerms.defense.gow.fr/etudes/publications/tre%oulodu/cerem/lttre-cerm/2pau>
- 81- يحي عبد المبدئ ، مفهوم الإرهاب بين الأصل التطبيق، على الرابط الآتي "
<http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2001/article>
- 82- هيثم مناع: الإرهاب وحقوق الانسان : على الرابط
<http://nem.bredband-net/dccls/stuach-ar-manna%bout%20terrorism.htm>
- 83- الطاهر معز: أفريكوم مخطط أمبريالي أمريكي في إفريقيا متوفر على الرابط:
http://www-anfosse.org/?option=comci*contenttust=3014//mid=63

المراجع باللغة الأجنبية

الكتب

- 84-Max Taylor, johnnorgan ; the future of terrorism, (London : frautless, portland, 2001.)
- 85-Noemi Gal, international coopération : supper terrorisme, Room Helm, London, 1985.
- 86-Alexander Younuh, Terrorism, political and legal documents, dordechtm, 1992.
- 87-Richard Clutter- Buck, the future of political violence, destat lizalions, desordre rewel terrorism (England LTD, 1980).
- 88-Securite et stabilite dans sahel africain : situation présente e prospective, académique cherch branche, 2006.
- 89-Kathryn stutman, « The on plan on terrorism joining the global war or leading on of vicanburt tecel see curutyreviw 2002.
- 90-Jool Krieger, (the exford compionto polities world, exford-university , Newyork.1993.
- 91-Paul wilkinson, terrorism and the librral state, the nacmillan press, London, 1977.

القواميس:

- 92-La rousse boards, (le petit la rousse), 1998.

المقالات والدوريات والتقارير

- 93-Grant word laws, political terrorism theory-tectic measuves (new york : cambridge university pres, Tedition 1999).
- 94-Mehdi taje , « sécurité et stabilité dans la sahel Africain » collage de l'otan, NDC occasional paper 19 décembre 2006.
- 95-Bascal Boniface, l'année stratégique 2008 : stratéco : Analyse des enjeux international aux . Institut des Relations Inter nationales et stratégiques (IRIS Imprimer chiral France, 2005.
- 96-United nations conference intrude and development, unidad An bootcef statistic 2009, New York and Genew , united nations publication .
- 97- ASotil , le terrorisme internationale, recweil cours de l'académie droit international, vol, 1983.

الملاحق

الملحق رقم 02: بطاقة فنية لدول الساحل الإفريقي

الدولة	السكان (بالمليون)	المساحة (km ²)
ساحل العاج	12.3	274.000
جزر الرأس الأخضر	0.43	4.030
تشاد	8.7	1.284.000
غامبيا	1.4	11.295
غينيا بيساو	1.3	36.125
مالي	11	1.240.190
موريتانيا	2.7	1.025.520
النيجر	10.4	1.267.000
السنغال	9.7	196.722
CILSS	57.93	5.664.007

Source : Serigne Tacko Kondji, climate change and variability in the Sahle Rrgion : Impacts and Adaptation Strategies in the A Gricultural (UNEP) 2006, P02.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

أ-	مقدمة
05	الفصل الأول: الاطار المفاهيمي لظاهرة الارهاب
05	المبحث الأول: تعريف الارهاب
05	المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصلاحي للإرهاب
11	المطلب الثاني: تعريف الارهاب على مستوى الاتفاقيات الدولية
13	المطلب الثالث: تعريف الارهاب على مستوى تشريعات الدول
16	المبحث الثاني: الارهاب الدولي وبعض المفاهيم المشابهة له
16	المطلب الأول: الارهاب والتطرف
16	المطلب الثاني: الارهاب والعنف السياسي
18	المطلب الثالث: الارهاب والجريمة المنظمة
21	المبحث الثالث: الارهاب أشكاله وأساليبه ودوافعه
21	المطلب الأول: أشكال الارهاب
24	المطلب الثاني: أساليب الإرهاب
26	المطلب الثالث: دوافع الإرهاب
	الفصل الثاني: جهود الجزائر الاقليمي في مكافحة الإرهاب "منطقة الساحل الافريقي
31	أموذجا"
32	المبحث الأول: واقع منطقة الساحل الافريقي
32	المطلب الأول: الواقع الجيواستراتيجي لمنطقة الساحل الافريقي
34	المطلب الثاني: الواقع الاقتصادي لمنطقة الساحل الافريقي
36	المطلب الثاني: الواقع الأمني في منطقة الساحل الافريقي
37	المطلب الرابع: الظاهرة الارهابية في منطقة الساحل الافريقي
	المبحث الثاني: توحيد الجزائر للجهود الافريقية وهندستها من اجل مكافحة الإرهاب في
42	الساحل الافريقي
42	المطلب الأول: اتفاقية الجزائر لمكافحة الارهاب عام 1999

المطلب الثاني: انشاء الجزائر للمركز الافريقي للدراسات والبحث حول الارهاب بالتعاون	
مع دول إفريقيا	44
المطلب الثالث: إقامة المشاريع التنموية	45
المطلب الرابع: التنسيق والتعاون الأمني للجزائر مع دول الساحل والصحراء	47
المبحث الثالث: دعم الجزائر للمبادرات والمشاريع الغربية لمحاربة الإرهاب في "منطقة	
الساحل الافريقي"	52
المطلب الأول: التعاون الجزائري الأمريكي في مكافحة الإرهاب	52
المطلب الثاني: الاتفاق الثنائي بين الجزائر وإيطاليا لمكافحة الارهاب في الساحل -	54
المطلب الثالث: التعاون الجزائري مع منطقة الأمم المتحدة	54
المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه الجزائر إلى مكافحة الإرهاب بمنطقة الساحل	55
الخاتمة	59
قائمة المراجع	
قائمة الملاحق	

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة

يعتبر الإرهاب ظاهرة قديمة ارتبطت بالعنف والترهيب والترويع الممارس ضد الأفراد والجماعات منذ الأزل لكن مصطلح الارهاب تطور مع تزايد ظاهرة الارهاب الدولي وتفشيها في العالم ليأخذ مجموعة من الصور والأساليب المتمثلة في إرهاب الدول إرهاب الطائرات، الإرهاب النووي، التفجيرات، الأعمال التخريبية الاغتيالات كما تعددت دوافعه وأسبابه من الدوافع الاقتصادية إلى الدوافع الأمنية والاجتماعية وبما أن الارهاب الدولي عمل إجرامي مقترن بالرعب والعنف والتخويف الشديد، يؤدي إلى الضرر العام وتهدد أمن الدول واستقرار فقد عملت العديد من الدول على تجريمه والنسف فيما بينها للتخفيف من ظاهرة الارهاب لما تخلفه من أحداث مأساوية على الصعيد الاقليمي والدولي ومن بين هذه الدول نجد الجزائر التي عملت على اجتثاث واستئصال جذور الارهاب ومكافحته بشتى الطرق والوسائل وذلك في منطقة الساحل الافريقي منطلقا في ذلك من تجربتها الرائدة في محاربة الارهاب ومركزة على التنسيق والتعاون الأمني مع جيرانها وكذا الدول الغربية والافريقية والمنظمات القارية والعالمية.

Abstract

Terrorism is an ancient phenomenon which had relationship violence, fearing and which used against members and groups from old times but terrorism world developed with the increasing of international terrorism phenomenon spreaded in the world. It takes a set of means that contain pays countries terrorism, plane terrorism, nuclear terrorism, explosion, destroyed deeds, assassinations.

The causes of terrorism varied from economic reasons to securic and social reasons. So the international terrorism is criminal world it matched with the serious panic violence and fearing lead to the general damage and threat the security and stability of the countries.

Many countries was criminalize it, they make combination between them to reduce that phenomenon as a result a sad facts on both international and regional side between these pays we find Algeria which worked for pick out terrorism raciness. It fight with a various means especially in African coast starting there from its super experience in frightening terrorism concentrate on the combination and security aids by its neighbors, western countries, African countries also the international organizations.